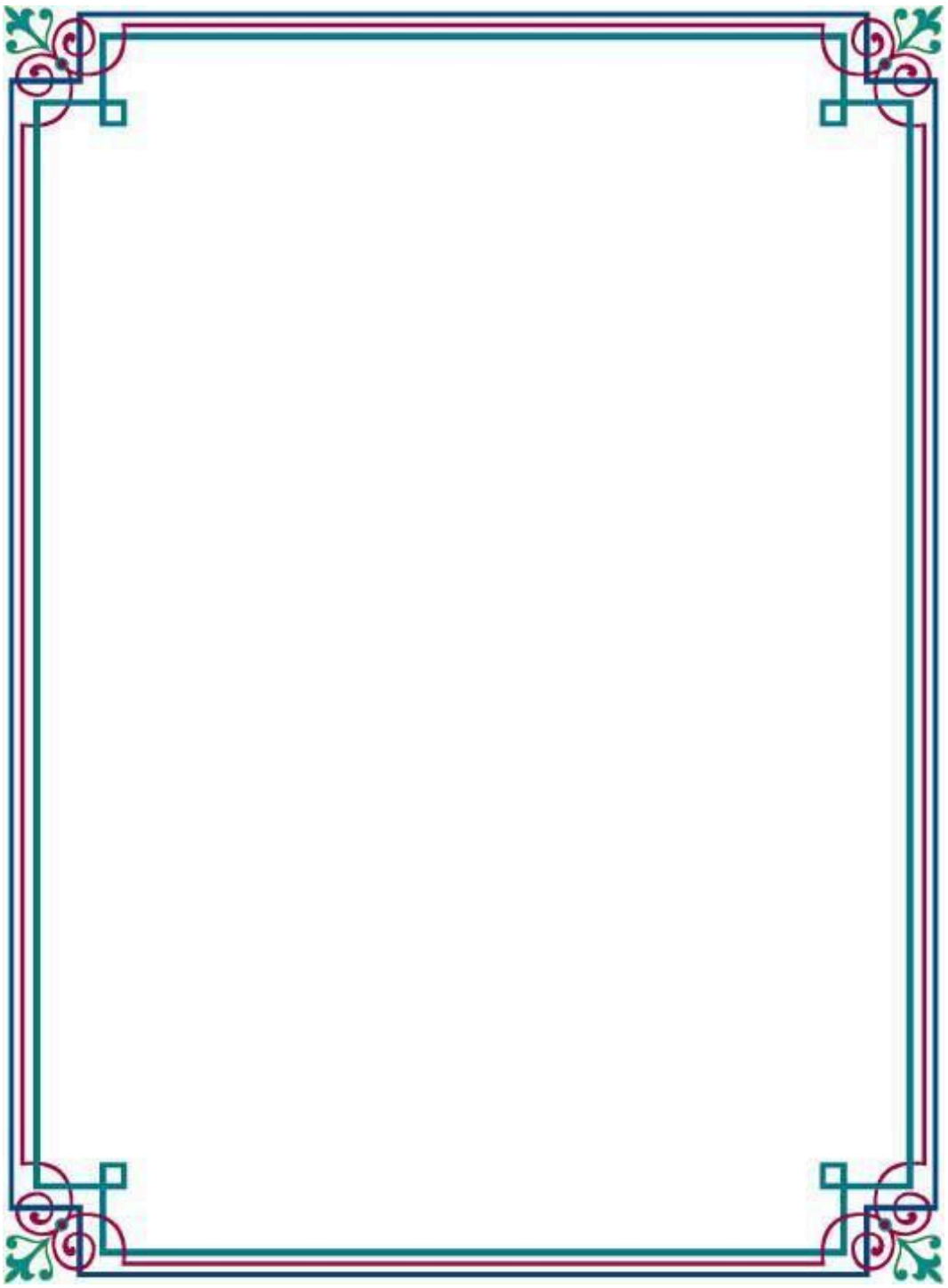

الحمد لله الذي خلق فسوى، والذي قدر فهدى، خلق الإنسان من نطفة ثم كان علقة فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الحكم والحمد في الآخرة والأولى، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المجتبى وخليله المصطفى، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن بهداهم اهتدى وسلم تسليماً كثيرا.... أما بعد:

فمن فضل الله سبحانه وتعالى وكرمه وجوده على هذه الإنسانية إعلاء مكانة المرأة المسلمة فيما شرعه لها، وعليها.

والإسلام هو الدين الوحيد الذي أعطى المرأة حقوقاً ومزايا لم يعطها من قبله ولا من بعده تشريع أو نظام أياً كان هذا التشريع أو النظام. فمهما بلغت معرفة المخلوق فهي ناقصة أمام علم الخالق الذي جعل الرجل والمرأة من نفس واحدة وميزهما بخصائص - لا تعد نقصاً في جانب دون جانب - يترتب عليها واجبات والتزامات ليست من باب المفاضلة ولكنها من قبيل الشيء يتمم بعضه ويحتاج إليه، وفي ذلك حكمة الله سبحانه وتعالى لإعمار هذا الكون، وإذا كان هناك مجال للتفضيل فقد بينه الإسلام في القرآن الكريم في كثير من آياته منها قوله تعالى: (ﭽﭾ ﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇ ﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏ)[الحجرات: ١٣]، وهو تأكيد على أن المرأة أحد العنصرين الأساسيين في تكوين المجموعة البشرية.

ومن المعلوم أن القرآن الكريم خص المرأة في آيات كثيرة تبين مكانتها في المجتمع، قال تعالى: (ﭐﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝﭞ) [آل عمران: ١٩٥] وقال تعالى: (ﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜ) [النحل: ٩٧] وقال تعالى: (ﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳﭴﭵﭶﭷﭸﭹﭺﭻﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅ) [غافر: ٤٠].

وذلك لكي تشعر المرأة المسلمة بمسؤوليتها في المجتمع ولكي يدرك المجتمع وجودها وباعتبارها عضواً أساسياً في تكوينه، وعلى هذا الأساس فإن المرأة المسلمة قد حصلت في ظل الإسلام على حقوق وإمكانيات تليق بها إنسانة محترمة مكلفة تقوم بواجباتها الفردية والمجتمعية.

ومن هنا فقد تناولت حديثا من أحاديث النبي ﷺ، فيه تأكيد لواجبات المرأة الأساسية، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت» وذلك من خلال وقفات:

الأولى: نص الحديث وتخريجه، والثانية: المعنى الإجمالي، والثالثة: المرأة والتكريم، والرابعة: لَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى، والخامسة: منطلقات أساسية، والسادسة: المرأة في العبادات، والسابعة: طاعة الزوج، والثامنة، حفظ الفرج، والتاسعة: الترغيب والمنهج التربوي. ثم نستعرض في الخاتمة أهم مستخلصات هذه الرؤية التي انطلقت من هذا الحديث الشريف.

سائلا الله تعالى التوفيق والسداد وأن ينفع بهذا الجهد، إنه قريب مجيب.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المؤلف
أ. د. فالح

بن محمد بن فـالح الصغيّر
المشرف العام على موقع شبكة السنة وعلومها

faleh@alssunnah.com

الوقفة الأولى:

نص الحديث

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ ابْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ اقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ المَرْأَةُ خَمْسَها، وصَامَتْ شَهْرَها، وحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وأَطَاعَتْ زَوجَهَا، قيلَ لها: ادخُلِي الجَنَّةَ مِنْ أيِّ أبوابِ الجَنَّةِ شِئْتِ».

أخرجه الإمام أحمد في المسند 1/191 (1673). وله متابعة عند الطبراني: المعجم الأوسط 8/339 (8805).

والحديث حسن لغيره، انظر: صحيح الترغيب (1932) وصحيح الجامع (661)، ومجمع الزوائد (4/306) وقال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وابن حبان (9/471).

■¤■¤

الوقفة الثانية:

المعنى الإجمالي

«إذا صَلَّتِ المَرْأَةُ خَمْسَها، وصَامَتْ شَهْرَها، وحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وأطَاعَتْ زَوجَهَا، قيلَ لها: ادخُلِي الجَنَّةَ مِنْ أيِّ أبوابِ الجَنَّةِ شِئْتِ».

هذا الحديث من جوامع كلم النبي ﷺ في اللفظ والدلالة، ففي هذا الحديث استخدم النبي ﷺ أسلوب الشرط في أربع وقفات رئيسة: اثنتين في العبادة، واثنتين في الحياة الاجتماعية، وجاء بجواب الشرط مبنيا للمجهول لبيان عظمة الآمر، ومكانة المبلغ، والتخير ودخول من أبواب الجنة التي هي غاية المسلم، زيادة في الترغيب وكرما في العطاء.

فالحديث يحمل واجبات المرأة المسلمة المتمثلة بمحافظتها على الأسس الكبرى؛ ابتداء بـ الصلوات الخمس المفروضات، وهي عبادة لا تسقط في مرض ولا سفر وتؤدى على كل حال، وصيام رمضان، وهي عبادة بين العبد وربه لا تسقط إلا لمرض معجز دائم لا يرجى برؤه، ثم مؤكدا على التطبيق العملي السلوكي للمعتقد في حياة المسلمة من خلال تحصين فرجها عن الحرام وهو أمر شخصي ذاتي لبيان قدرتها على ذلك، وهو تنزه عن النقائص وعلو لشأنها وتفردها واعتزاز بكينونتها، ثم طاعة الزوج فيما ليس فيه معصية وهو أمر اجتماعي سلوكي تستقيم معه العشرة وتدوم معه المودة، ليس تبعية ولا تسلطا، ولكن طاعة في غير معصية تألف بها القلوب، وتستقيم معها الحياة، ليتكامل مع تكاليف الزوج، ولما لها من قدرة على تحمل عبء الإنجاب والتربية.، وجاء في جواب الشرط المؤهل لتحقيق غاية المسلم، «دخلت الجنة»، فلم يقل «تدخل» على التسويف أو الرجحان ولكن بقوله: «ادخلي» إشارة إلى تحقق الدخول «الجنة» مع التخيير لمكان الدخول تأكيدا على التحقيق وتفضيلا في الاختيار.

تلك مجملات سريعة لندلف بعد ذلك إلى شيء من التفصيل في ما

يشير إليه هذا الحديث العظيم لندرك الأسرار التي احتوى عليها.

ولتدرك المسلمة الفاضلة العزة العظيمة في تطبيقها لمهمتها، وأعظم النجاح التي تصل إليه من خلال هذا التطبيق، وتحقق السعادة لها في الدارين.

■¤■¤

الوقفة الثالثة:

لعل في أول دلالة للحديث، دلالة إجمالية، هو ظهور تكريم الإسلام «للمرأة» حيث حدد واجباتها المستطاعة وجعل جزاء القيام بهذه الواجبات دخولها الجنة من أي باب من أبواب، وهذا غاية الأهداف التي يرجوها أي مسلم ومسلمة، لكن المرأة أخذت هذه الخاصية بهذه الواجبات اليسيرة، وهذا تكريم أيما تكريم!!

ولنعطي إشارات لشيء من هذا التكريم للمرأة بشيء من التفصيل من خلال النقاط الآتية:

■ المساواة في التكليف:

إن المتتبع لنصوص القرآن الكريم والسنة يظهر له جليا أن الاتجاه السائد في الخطاب القرآني وفي الأحاديث النبوية الشريفة هو المساواة التامة فيما يختص بالعبادات والواجبات الشرعية وحق الحياة، والنهى عن تلك البربرية التي كانت سائدة في الجاهلية؛ ألا وهي وأد البنات مما رفع مكانتها وأعلى من شأنها بالنسبة لما كانت عليه قبل الإسلام.

ولقد جاء في القرآن الكريم كثير من الآيات ومن المصطلحات التي تؤكد التسوية بين الرجل والمرأة فيما عدا ما يتنافى مع طبيعتها الخَلقية، مثل الجهاد في سبيل الله؛ حيث إن الجهاد فرض كفاية وليس فرض عين، وأعفى الله سبحانه وتعالى المرأة من مسؤولية الجهاد لعدم قدرتها الجبلية على ذلك.

فمن المصطلحات التي تؤكد التكريم التسوية بين الرجل والمرأة عبارات فيها ضبط قياسي وتطابق لغوي مثلما جاء في الآية الكريمة (ﯪﯫﯬ ﯭﯮﯯ ﯰﯱﯲ ﯳﯴﯵ) [الأحزاب: ٣٥]، وكان يمكن الاكتفاء بجمع المذكر فقط حيث إنه من المعروف في قواعد اللغة العربية أن جمع المذكر يشمل

المذكر والمؤنث، ولكن حرص الخطاب القرآني على تكرار جمع المؤنث للتأكيد على أن النساء لهن مثل ما للرجال من أجر وثواب. وكذلك الآيات: (ٱٻٻٻٻپپپپڀڀڀڀٺٺٺٺ ٿٿٿٿ) [النساء: ٧]، و (ٻٻپپڀڀڀڀ) [البقرة:١٨٧]، هذا التطابق في الآيات الكريمة ما هي إلا تأكيد على التكافؤ والتكامل بين الرجل والمرأة. ولقد ذكر الله سبحانه وتعالى الرجل والمرأة في كثير من الآيات الكريمة بأنهما الذكر والأنثى وقال: (ٱٻٻٻ) [النجم: ٤٥]، ولم يقل الرجل والمرأة؛ لأنه سبحانه وتعالى أراد أن يعلمنا أن العلاقة بين الجنسين علاقة تقابلية، فالذكر هو الطرف المقابل للأنثى وبالالتقاء يكون التكامل بينهما.

كما أن الخطاب القرآني أكد على أن طبيعة المرأة من نفس طبيعة الرجل أي أنهما جاءا من بوتقة واحدة (ٱٻٻٻٻپپپپڀڀڀڀٺٺٺٺٿٿ ٹٹٹٹڤڤ ڤڤ) [النساء: ١]، ونلاحظ هنا أن الخطاب القرآني استخدم مصطلح رجال ونساء في الجمع ولم يستخدم ذكرا وأنثى؛ حيث إن الغرض من الآية هو التأكيد على العدد الكبير الناتج عن البث من النفس الواحدة التي خلقها.

ونجد نفس التطابق والحرص على التأكيد في التسوية بين الرجل والمرأة في مجال العبادات في هذه الآية (ٹٹۀۀہہھھےےۓۓڭڭۇۇۆۆۈۈۇٴۋۋ ۅۅۉۉ) [الأحزاب: 35]، للتأكيد على أن الله سبحانه وتعالى يخاطب الرجال والنساء معًا ويكرم الاثنين معًا.

كما تؤكد النصوص على أن المرأة تشترك معه في الأمر والنهي يقول تعالى: (ککگگگگڳڳڳڳڱڱںںڻڻ) [التوبة: ٧١].

وهذا تأكيد على أن المرأة عليها تكليف كما على الرجل فعليها أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر تماما مثلما على الرجل، وليس فقط فيما يختص بأمور النساء والأطفال ولكن في كل الأمور المتعلقة بالدين والحياة والمجتمع والناس بدون أية تفرقة بينها وبين الرجل، ولذلك استخدم الخطاب القرآني الجمع «المؤمنون والمؤمنات» ولم يستخدم المفرد الذكر والأنثى، وكل هذه المعالم لشخصية المرأة المسلمة يلخصها لنا قوله عليه

الصلاة والسلام: «النساء شقائق الرجال»[1] والشقيق هو الأخ من الأب والأم الذي يتساوى معك في جميع الحقوق.

كما أن من تكريم الإسلام للمرأة أن منحها حق الذمة المالية قبل كل الحضارات الأخرى التي كانت تعتبر المرأة ملكا لزوجها يتصرف هو في مالها بحرية، وليس لها الحق في مراجعته، وكان هذا هو حال المرأة الغربية في أوروبا منذ القرون الوسطى وحتى نهاية القرن التاسع عشر، بينما المرأة المسلمة تمتعت بهذا الحق منذ ظهور الإسلام الذي كفل لها حق البيع والشراء وإبرام العقود دون أي تدخل من أي رجل سواء أكان أبا أو أخا أو زوجا أو ابنا.

ومن التكريم تحميلها المسؤولية: لقد بدأت الآية الكريمة بالتأكيد على أن (ﭐﭑﭒﭓ) [النساء: 34]، والقوامة هنا درجة في سلم القيادة أو في إدارة الأسرة، فالرجل هو رئيس الأسرة، والمرأة هي مدير عام الأسرة «التنفيذي» تديرها كيف تشاء، إذا القوامة لا تلغي دور المرأة في الإدارة والتوجيه والتنفيذ وإنما تعطي درجة أعلى للرجل في سلم القيادة.

وهذا ما أكد عليه الرسول الكريم ﷺ بقوله: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...»[2] فلقد استخدم الرسول الكريم ﷺ نفس المصطلح «راع» ليصف كلا من الرجل والمرأة، واستخدم كذلك نفس المصطلح «مسؤول» ليصف مهمة كل منهما، وهذا أكبر دليل على مفهوم التسوية التامة بين الرجل والمرأة، فكل منهما راع ومسؤول، وهما مشتركان في الرعاية والمسؤولية على البيت، ولكن لكل منهما درجة في سلم القيادة.

وفي التاريخ: وعبر التاريخ الإسلامي شاركت المرأة المسلمة مع الرجل جنبا إلى جنب في نشر الإسلام والمحافظة عليه، فقد اشتركت المرأة المسلمة في أول هجرة للمسلمين إلى الحبشة كأم سلمة ك، وكذلك في الهجرة إلى المدينة المنورة، كما اشتركت النساء في مبايعة الرسول

---

[1]() أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، برقم (893) ص (143)، ومسلم في كتاب الإمارة، برقم (1829) ص (820).

[2]() ينظر: البداية والنهاية – ابن كثير ص (298).

ﷺ فيما يهمهن من أمور، فقد بايعت النساء المسلمات النبي ﷺ في بيعتي العقبة الأولى والثانية طبقا لما ذكرته كتب السنة، وعن رواية للصحابية الجليلة أميمة بنت رقيقة حيث قالت: جئت النبي ﷺ في نسوة نبايعه فقال لنا: «فيما استطعتن وأطقتن». وهذه المشاركة النسائية في البيعة للرسول الكريم تعتبر إقرارا لحقوق المرأة السياسية فيما يخصها، وهذا كله من تكريم الإسلام لها ([3]).

وقفة مع نظرة الغرب للإسلام تجاه المرأة: إن المتأمل في المجتمعات الغربية ونتيجة لسوء الفهم الناتج عن الكتابات المغرضة التي تشوه الصورة الذهنية للإسلام، وخاصة صورة ومكانة المرأة المسلمة، وتدعي أن المرأة في الإسلام تساوي نصف رجل؛ لأن الإسلام لا يعطي المرأة إلا نصف نصيب الرجل في الميراث، ولأن الإسلام يعتبر شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد. وهذا المفهوم الخاطئ إنما يعكس الجهل بالمفهوم الإسلامي لطبيعة المرأة من جهة، ولطبيعة التكافل داخل الأسرة المسلمة من جهة أخرى، فالرجل المسلم هو المسؤول عن الإنفاق على نساء الأسرة أي الأم والأخت والزوجة والابنة، ومهما كانت المقدرة المالية ودرجة ثراء المرأة المسلمة فالرجل هو المسؤول عن ذلك كله.

المرأة في الإسلام تأخذ نصيبها من الميراث تطبيقا لما جاء في مضامين الشريعة الإسلامية، ومن حقها أن تحتفظ به دون الإنفاق منه، ويلزم الرجل سواء أكان زوجها أو أخوها أو ابنها بالإنفاق عليها، وهذا كله من التكريم لها.

ومن أعظم مجالات التكريم: أن مسؤولية التربية والتنشئة المباشرة للصغار كما هو واضح من الحديث: «والمرأة راعية في بيت زوجها، ومسؤولة عن رعيتها»، وكما عبر عنها الشاعر:

والأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

والناظر في علماء الأمة وأئمتها يجد ذلك –أي أثر الأم - واضحًا،

---

[3]() ينظر: أضواء البيان (3/498) .

فالأئمة الأربعة: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى كلهم أيتام ربتهم أمهاتهم فخرجوا أئمة لهذا الدين.

والخلاصة: إن المرأة في الإسلام قد بلغت مكانة عالية, لم تبلغها ملة ماضية, ولم تدركها أمة تالية، إذ إن تكريم الإسلام للإنسان تشترك فيه المرأة و الرجل على حد سواء, فهم أمام أحكام الله في هذه الدنيا سواء, كما أنهم أمام ثوابه وجزائه في الدار الآخرة سواء، قال تعالى: (ﮑﮒ ﮓﮔ) [الإسراء: ٧٠], وقال جل ثناؤه: (ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆ) [البقرة: ٢٢٨], وقال تعالى: (ﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱ) [الإسراء: ٢٣]. وقال تعالى: (ﮑﮒﮓﮔﮕ) [التوبة:71], فحينما كرمها ربها هذا التكريم أوضح للبشرية قاطبة بأنه خلقها لتكون أماً وزوجة وبنتاً وأختاً, وشرع لذلك شرائع خاصة تخص المرأة دون الرجل تكريما ومراعاة للخصوصية التي تقتضيها طبيعتها التكوينية.

ومن هنا على المرأة الحصيفة العاقلة أن تدرك ذلك وأن تعتز به، وتبني حياتها عليه، وتصوغ برامجها وأهدافها منطلقة من هذا التكريم العظيم، وتحمد ربها وتشكره على ما أولاها من النعم التي لا تعد ولا تحصى.

فأيا كان موقعها أمًّا أو زوجة أو أختًا أو بنتًا فهي محل هذا التكريم.

وتفصيل ذلك في كتب التخصص، والمراد هنا الإشارة إلى هذا التكريم مدعمًا ببعض الأمثلة.

■¤■¤

الوقفة الرابعة:

ليس الذَّكر كالأنثى

دل الحديث دلالة واضحة على بعض الخصوصيات للمرأة المسلمة، وهذا ما نجده في التأكيد على بعض الواجبات ليبين عظم شانها بالنسبة لها، وهذا يدل على أن هناك فروقا بين الرجل والمرأة، وتتجلى هذه الفروق في العناصر الآتية:

التفاوت في جنس الرجل وجنس المرأة: لقد بين القرآن هذا التفاوت بين الجنسين في مواضع كثيرة، منها: قوله تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ) وهم الرجال (عَلَى بَعْضٍ) [النساء: 34] وهن النساء، ومنها: قوله تعالى: (وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) [البقرة: 228]، وذلك لأن «الذكورة في كمال خلقي، وقوة طبيعية، وشرف وجمال، والأنوثة نقص خلقي، وضعف طبيعي، كما هو محسوس مشاهد لجميع العقلاء، لا يكاد ينكره إلا مكابر في المحسوس، وقد أشار جل وعلا إلى ذلك بقوله: (أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ) [الزخرف:18]؛ فالأنثى تنشأ في الحلية، أي: الزينة ـ من أنواع الحلي والحلل ـ لتجبر بذلك نقصها الخَلْقي» ([4]).

بل يقال: إن بعض ما جبل الله عليه الأنثى هو نوع من الكمال في حقها، وإن كان نقصاً في حق الرجال، «ألا ترى أن الضعف الخَلْقي والعجز عن الإبانة في الخصام عيب ناقص في الرجال، مع أنه يعد من جملة محاسن النساء التي تجذب إليها القلوب»([5]).

ومن اللطائف في تركيب هذه القاعدة: أن الله تعالى قال: (وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى) [آل عمران 36]، مع أنه لو قيل: «وليست الأنثى كالذكر» لحصل المقصود، ولكن لما كان الذَّكر هو المقصود قُدّم في الذِّكر؛ ولأنه هو المرجو المأمول فهو أسبق إلى لفظ المتكلم([6]).

هذا هو حكم الله القدري: أن الذكر ليس كالأنثى، وهذا حكم الأعلم بالحِكَمِ والمصالح ـ، هذا كلام الذي خلق الخلق، وعَلِمَ ما بينهم من التفاوت والاختلاف: (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) [الملك: 14]، فالله

---

[4]() ينظر: أضواء البيان (3/501).
[5]() ينظر: التحرير والتنوير(3/86).
[6]() أخرجه البخاري في كتاب اللباس، برقم (5885) ص (1035).

سبحانه وتعالى حكيم في خلقه، وتدبيره سبحانه، قد تفرع على ذلك: اختلاف بين الذكر والأنثى في جملة من الأحكام الشرعية وإن كانا في أصل التكليف سواء، يقول تعالى مبينا ذلك أي أصل التكليف: (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) ولبيان الفرق قال سبحانه: (وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم) [البقرة: 228]، وآيات أخرى ذكرت ذلك جليا ليعلم المؤمن هاهنا قاعدة تنفعه في هذا الموضع وفي مواضع كثيرة، وهي: أن الشرع لا يمكن أن يفرق بين متماثلين، ولا يجمع بين متناقضين، وشأن المؤمن الحق أن لا يعارض الشرع بعقله القاصر، بل شأنه أن يتلمس الحكم من وراء ذلك التفريق، أو هذا الجمع. ومن توهم أنهما سواء فقد أبطل دلالة القرآن والسنة على ذلك:

أما القرآن فإن القاعدة التي نحن بصدد الحديث عنها دليل واضح على هذا –كما سبق-، وأما السنة فإن النبي ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال - كما ثبت ذلك في صحيح البخاري من حديث ابن عباس، (7) فلو كانا متساويين لكان اللعنُ باطلاً، ومعاذ الله أن يكون في كلام رسول الله ﷺ لغوا أو باطلا!

مواضع من التفريق بينهما في الأحكام: وبناء على ما سبق، لنتأمل شيئاً من حِكَمِ الله تعالى في التفريق بين الذكر والأنثى في بعض الأحكام الشرعية، ومن ذلك:

1 - التفريق في الميراث:

فلا شك أن سنة الله اقتضت أن يكون الرجل هو الذي يشتغل في تحصيل الرزق، وهو الذي يطلب منه دفع المال –عند قيام المقتضي لذلك-، فالذكر مترقب دوماً للنقص من ماله، بعكس الأنثى فهي دوماً تترقب الزيادة في مالها: حينما يدفع لها المهر، وحينما ينفق عليها من قبل وليها.

يقول العلامة الشنقيطي – رحمه الله -: «وإيثارُ مترقب النقص دائماً على مترقب الزيادة دائماً - لجبر بعض نقصه المترقب - حكمتُه ظاهرة

7() ينظر: أضواء البيان (3/500).

واضحة، لا ينكرها إلا من أعمى الله بصيرته بالكفر والمعاصي»([8])، ولذلك فرّق الشرع – في أغلب الأحوال- بين نصيب الذكر من الميراث وبين نصيب الأنثى بالضعف.

2 ـ التفريق في الشهادة:

يقول تعالى: (وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى) [البقرة:282]، كما دلت عليه السنة الصحيحة عن النبي ﷺ في الحديث المشهور: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى قال: فذلك من نقصان عقلها...» الحديث، فبين عليه الصلاة والسلام أن سبب هذا هو نقصٌ في عقلها المبني على نسيانها.

وهذا التفريق ـ لمن تأمله- عين العدل، يقول رشيد رضا: مبيناً هذا المعنى: «إن المرأة ليس من شأنها الاشتغال بالمعاملات المالية ونحوها من المعاوضات، فلذلك تكون ذاكرتها فيها ضعيفة، ولا تكون كذلك في الأمور المنزلية ـ التي هي شغلها ـ فإنها فيها أقوى ذاكرة من الرجل، يعني أن طبع البشر ذكراناً وإناثاً أن يقوى تذكرهم للأمور التي تهمهم ويكثر اشتغالهم بها، ولا ينافي ذلك اشتغال بعض النساء الأجانب في هذا العصر الأعمال المالية فإنه قليل لا يعول عليه، والأحكام العامة إنما تناط بالأكثر في الأشياء وبالأصل فيها» ([9]).

وليس ذلك انتقاصا لقدرها، بل هو تنزيهٌ لها عن ترك مهمتها الأساسية في التربية والقرار في البيت، إلى مهمة أقل شأناً وسمواً، وهي ممارسة التجارة والمعاملات المالية!

وليعلم أن هذا الحكم ـ أعني كون شهادة المرأة على النصف من شهادة

---

[8]() تفسير المنار (3/104).

[9]() رواه البخاري في كتاب المغازي، برقم (4340) ص 735، ومسلم في كتاب الإمارة، برقم (1840) ص (826).

الرجل ـ ليس مطرداً في جميع الأبواب، بل إنها مثل الرجل في بعض الأحكام، كشهادتها في دخول شهر رمضان، وفي باب الرضاع، والحيض، والولادة، واللعان وغير ذلك من الأحكام؛ لأنها أحكام تخصها ولا يعلمها الرجل أو تتساوى معه كما في دخول وخروج شهر رمضان المبارك.

ونحن بحمد الله مؤمنون بحكم الله وقدره، ولا تزيدنا البحوث الحديثة إلا يقيناً، ونقطع بأن أي بحث يخالف صريح القرآن فنتيجته غلط، وإنما أتي صاحبها من سوء فهمه.

وليس هذا التفريق بين الذكر والأنثى كله متحيّزا إلى الرجل، بل جاءت أحكام تفرق بينهما تفريقاً تميزت فيه المرأة، ومن ذلك: أن الجهاد لا يجب على النساء لطبيعة أجسادهن، فسبحان العليم الحكيم الخبير.

وليس في هذا أيضا نقص وعيب، بل هو مقتضى الجبلة الخلقية التي خلق الله تعالى المرأة عليها.

ونعود لنقول: سبحان ربي ما أعظمك، وسبحانك من عليم حكيم، ما أعظم خلقك وتشريعك!!

ومن هنا يجب أن يدرك الرجل والمرأة هذا المنطلق العظيم في الخلقة، وفي التشريع وهنا ـأيضاـ يأتي دور التكامل:

- في الأسرة عندما يقوم كل من الطرفين بمهمته الأساس.
- وفي المجتمع عندما يدرك كلٌّ مهمته يقوم بها على أكمل وجه.

وعلى هذا ... الخلط العجيب، والخطأ الفادح تداخل المهمات، أو التسلق على مهمة الآخر، أو إهمال مهمته الأساس ونحو ذلك.

ونتيجته النقص في الأسرة والمجتمع، والخلل، ووجود الفجوات التي يتسلل منها الشيطان وأعوانه من الإنس ليفسدوا المجتمع بمفاهيمه، وسلوكه.

■¤■¤

الوقفة الخامسة:

يستلهم من الحديث أن هناك منطلقات أساسية تصوغ حياة المرأة المسلمة وتبنيه عليها، وهنا من المهم الإشارة إلى شيء من المبادئ والمنطلقات الشرعية والواقعية التي توجه صياغة قضية المرأة وحقوقها، وتحدد دواعيها, ومسلماتها, وطريقة معالجة موضوعها، وأهمها ما يأتي:

1- الاعتقاد الجازم بأن مصدر الخير والحق - فيما يتعلق بأمر الدنيا والآخرة - هو الوحي الإلهي بمصدريه الكتاب والسنة المطهرين، ومن ذلك الإجماع الثابت المعتبر، واعتبار الرجوع إليها وعدم مخالفتها، من أصل الإيمان وشرطه، قال عز وجل: (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً) [النساء:65]، ومن المعلوم بالضرورة أن من توحيد الله في ربوبيته الإيمان بأن الحكم والتشريع حق لله, في شؤون المجتمع, وشؤون أفراده، وفي الحياة كلها، ومن توحيده في ألوهيته الإيمان بوجوب عبوديته والتحاكم إليه في كل شيء.

2- اليقين بصلاحية هذه الشريعة للتطبيق في كل زمان ومكان، وبشمولها لكل مناحي الحياة، والثقة التامة بهذا الدين, وأحكامه الكلية والجزئية، والإيمان بأنه هو الخير كله، والعدل كله، والرحمة كلها، قال تعالى: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً) [الإسراء 9]، وسبب هذه الثقة صدور هذه الأحكام عن الله العزيز الحكيم، اللطيف الخبير، الموصوف بالعلم الشامل والحكمة التامة سبحانه وتعالى، قال عز وجل: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) [المائدة:50].

لذا فإن التصحيح والإصلاح لأي خلل في أي وضع أو ممارسة, يجب أن يكون وفق معيار الشريعة في الصواب والخطأ، والحق والضلال،

وليس وفق موازين الآخرين من البشر، قال تعالى: (وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ) [المائدة 49].

3-الإيمان بأن دين الإسلام هو دين العدل، ومقتضى العدل التسوية بين المتماثلين والتفريق بين المختلفين، ويخطئ على الإسلام من يطلق أنه دين المساواة دون قيد؛ لأن المساواة المطلقة تقتضي أحياناً التسوية بين المختلفين، وهذه حقيقة الظلم، ومن أراد بالمساواة العدل فقد أصاب في المعنى وأخطأ في اللفظ، ولم يأت في القرآن الأمر بالمساواة بإطلاق، إنما جاء الأمر بالعدل، قال تعالى: (إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ) [النحل:90]، فأحكام الشريعة قائمة على أساس العدل، فتسوي حين تكون المساواة هي العدل، وتفرق حين يكون التفريق هو العدل، قال تعالى: (وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لاَّ مُبَدِّلِ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) [الأنعام: 115]، أي صدقاً في الإخبار، وعدلاً في الأحكام.

لذا فإن الإسلام يقيم الحياة البشرية والعلائق الإنسانية على العدل كحد أدنى، فالعدل مطلوب من كل أحد، ومع كل أحد، في كل حال، قال تعالى: (وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) [المائدة: 8].

4- وعلى ما سبق فالحقوق عند المسلمين لم يقررها الرجل ولا المرأة إنما قررها الله الحكيم اللطيف الخبير، الذي قال: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا) [الأعراف: 189]، فإن وجد في واقع المسلمين حيف في الحقوق من طرف تجاه آخر؛ فهو نتيجة لجهل المسلمين بأحكام دينهم، أو بسبب ضعف إيمانهم بربهم؛ أو بسبب تقليدهم لغيرهم، أو بسبب تحكم الأعراف والتقاليد المخالفة للشرع في أحوالهم.

5- إدراك أن المناهج الوضعية البشرية - المخالفة لنصوص الوحي الإلهي- في التصورات, والقيم, والموازين, والأحكام، قاصرة عن تشريع ما يناسب المرأة مهما بدت مزينة وبراقة، قال تعالى: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً) [النساء: 82]. مع الاعتراف بأنها قد تصيب الحق أو بعض جوانبه أحياناً, نتيجة لبقايا فطرة سليمة،

أو عقل ونظر متجرد، كذلك الوعي بأن مصدر الشرور التي تعاني منها البشرية مسلمها وكافرها هو ابتعاد هذه المناهج عن مرجعية الإسلام الحق، قال تعالى: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ) [الروم:21]، وقال تعالى: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ) [الأنبياء:22].

تلك منطلقات تستوحي من الحديث، وهي مما يجب إدراكه لندرك عظمة التشريع الإلهي في قضية المرأة، وهذا من أعظم ما يجب إدراكه.

وعليه لم يُعرف في تاريخ المسلمين، على مدى عمر أمة الإسلام، مشكلة اسمها «قضية المرأة»، سواء أكان ذلك في أوج عزتهم وتمكنهم، أو في أزمنة ضعفهم وهزيمتهم. وعندما أراد الكفار أن يغزو المسلمين اتجهوا إلى قضية افتعلت اسمها «قضية المرأة»، وفي الأصل لا قضية، ونودي بتحريرها في معظم مجتمعات المسلمين بالمفهوم الغربي للتحرير.

ثبات أحكام الأسرة: ويترتب على هذه المنطلقات ثبات أحكام شرعية كلية، منها: أحكام الأسرة، فالأسرة في الإسلام هي وحدة بناء المجتمع، يترتب على قوتها وتماسكها سلامة المجتمع وصلاحه، والأسرة في الإسلام تهدف إلى تحقيق غاياتها بتبادل السكن، والرحمة، والمودة بين أفرادها، قال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً) [الروم: 21].

وبناء على ذلك فلكل من الرجل والمرأة مسؤولية تختلف عن غيره ويشكلان تكاملا كبيرا، ويمكن تفصيل ذلك بأن العلاقة بين الرجل والمرأة في المجتمع الإسلامي وداخل الأسرة تقوم على أساس التكامل بين أدوارهما - وهو ما يسمى بالتكامل الوظيفي-، ومن مقاصد هذا التكامل: حصول السكن والمودة والرحمة بينهما، قال سبحانه: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً) [الروم: 21]، ولفظ السكن لا يوجد أبلغ منه في اللغة العربية، وربما لا يوجد - كذلك - في لغات أخرى، فهو يعني جملة من المعاني منها : الأمن، والراحة، والطمأنينة، والأنس، وهو ما ينعكس إيجاباً عليهما وعلى

أولادهما، ومن ثم على المجتمع كافة.

فإذا كان الجنسان يتمايزان في الصفات العضوية والحيوية والنفسية، فإن من الطبيعي أن يتمايزا في الوظائف الاجتماعية، والتكامل بين الجنسين في المسئوليات والحقوق، هو ثمرة العدل الذي قامت عليه العلائق في الإسلام.

وبناءً على ذلك فلقد حدد الشرع مجالَ عمل الرجل في هذه الحياة ونوعيته، كما حدد مجالَ عمل المرأة الأساس ونوعيته، وقد جاء ملائما لما تقتضيه العقول السليمة والفطر المستقيمة, وبما يحدث التكامل والاتزان والأمن الاجتماعي، دون أن يتحمل أحدهما أكبر من حمله، الذي يحتمله طبعاً وعرفًا.

ولذا كان من الظلم والجور تحميل المرأة أعباء الرجل، دون حاجة شخصية أو اجتماعية، حيث يمثل ذلك اعتداءً على حق العدل في الحقوق والواجبات، كما يمثل اعتداءً على كرامة المرأة وأنوثتها.

وبشيء من البيان يقال:

إن للمرأة دورًا أساسًا في قوة الأسرة وتماسكها، وأي اختلال في أداء المرأة لمسؤوليتها في الأسرة، ينعكس أثره على أفرادها، فالمجتمع الصالح يقف بحزم في مواجهة ما يعكر هذه المسؤولية، التي تهوّن من دور المرأة في الأسرة، أو من أهمية قيامها بمسؤولياتها تجاهها، وهو أهم عمل تقوم به المرأة المسلمة لمصلحة الأسرة والمجتمع.

وأن على الرجل مسؤولية تكمن في:

1- تحمل أعباء القِوامة التي هي تكليف فرضته عليه الشريعة الغراء، قال عز من قائل: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ) [النساء: 34]، وقال تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) [البقرة: 228]. والقوامة هي القيادة أي قيادة المجتمع الصغير «الأسرة التي يتشرف بها الرجل دون تسلط أو تعسف، وهي كذلك تكليف لصالح المرأة والبيت والأسرة، حيث تكون مسؤولية النفقة فيها وطلب الرزق

والحماية والرعاية واجبة على الرجل، وله بذلك حق الطاعة المطلوبة للقائد، وهي الطاعة بالمعروف، وليست الطاعة المطلقة كما قال ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف»[10] .

2- تكليفه بالنفقة على المرأة، وهذه النفقة حق للمرأة ونصيب مفروض في ماله، لا يسعه تركها مع القدرة، قال تعالى: (لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً) [الطلاق: 7]، وهذا الحق لها لا علاقة له بحقها في امتلاك المال والتصرف به، من خلال إرادتها وذمتها المالية المستقلة كالرجل - على حد سواء-. وهذا حق ثابت لها تعتبر شخصاً كامل الأهلية في هذا المجال، لا فرق في ذلك بينها وبين الرجل.

3- وعليه مسؤولية الرعاية والتوجيه، والعشرة بالمعروف، يقول سبحانه: (ﯨﯩﯪﯫ ﯬ ﯭﯮ ﯯ) [التحريم: 6]، ويقول سبحانه: (ﯮ) ومقتضى العشرة بالمعروف: البر والإحسان والتعامل بالأخلاق الحسنة وغيرها.

الحقوق الواجبة على المرأة لزوجها، فمنها:

1- حق الطاعة:

إن حق الزوج في الطاعة هو حق فرضه الله له، وجعله أمانة على المرأة ثبت بمجرد عقد النكاح، وأن هذه الطاعة المفروضة هي من أجل العبادات التي تعبد الله بها النساء وجعل جزاءها الجنة إذ بين ﷺ في حديثنا بعض رؤوس العبادات فقال: «إذا صلت المرأة خمسها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت».

وهذه الطاعة – طاعة الزوج- هي أهم سمات الصلاح في الزوجة المسلمة، ولذلك قال تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: 34].

ومعنى القانتات: أي المطيعات لأزواجهن في المعروف مطلقا.

---

[10]() أخرجه الترمذي في كتاب الرضاع، برقم (1159) وحسّنه.

وعن أبي هريرة ا أن النبي ﷺ قال: «لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»[11].

والزوجة الخيرة التي هي خير النساء، هي المطيعة لزوجها المستجيبة لأوامره ابتغاء مرضاة الله.

فعن أبى هريرة ا قال: قيل يا رسول الله !أي النساء خير؟ قال: «التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا ماله بما يكره»[12].

وطاعة الزوج أحق من طاعة الأبوين، وقد علم أن طاعة الوالدين مكانتها في الشرع رفيعة فلقد قرنها الله وعبادته فقال: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: 23].

فإذا كانت طاعة الوالدين حظيت بذاك التشريف باقترانها بعبادة الله، وطاعة الزوج أولى منها فلا شك أنها من المكانة والأجر والثواب في شأن كبير. حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وإذا أرد الرجل أن ينتقل بها إلى مكان آخر مع قيامه بما يجب عليه وحفظ حدود الله فيها ونهاها أبوها عن طاعته في ذلك: فعليها أن تطيع زوجها دون أبويها، فإن الأبوين هما ظالمان، ليس لهما أن ينهياها عن طاعة الزوج وليس لها أن تطيع أمها فيما تأمرها به من الاختلاع عنه أو مضاجرته حتى يطلقها».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه الفتاوى: «وليس على المرأة بعد حق الله ورسوله أوجب من حق الزوج»[13] .

وما أحوج الأخت المسلمة في هذا العصر إلى التنبه إلى هذا الأمر وتدبره، لاسيما مع غزو المفاهيم واختلاطها.

ومعلوم إن طاعة الزوج مقيدة بطاعته في المعروف؛ إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. قال ابن حجر: «ولودعا الزوج إلى معصية

---

[11]() أخرجه النسائي في كتاب النكاح، برقم (3233) ص (447).
[12]() مجموع الفتاوى (32/263).
[13]() فتح الباري (9/304).

فعليها أن تمتنع، فإن أدبها على ذلك كان الإثم عليه»([14]) .

2- حق العشرة بالمعروف:

وهذا الحق هو من الحقوق المشتركة بين الزوجين، ولذلك جاء الأمر به للنساء والرجال على السواء، وفي العشرة بالمعروف تنظيم كل معاني الأخلاق والسجايا الحسنة من: طيب الكلام، ورعاية الحقوق، وحفظ الواجبات، والتحلي بالآداب والبعد عن الزلات والأخطاء، وكف الأذى والصبر، والاحتمالات ونحو ذلك من معاني الإحسان.

ولنتأمل كيف أخبر الرسول ﷺ أن الزوجة المحتملة لزوجها السباقة إلى إرضائه وإسعاده هي من أهل الجنة؛ إذ قال ﷺ:«ألا أخبركم برجالكم في الجنة؟» قلنا: بلى يا رسول الله ! قال: «النبي في الجنة، والصديق في الجنة، والرجل يزور أخاه في ناحية المصر لا يزوره إلا لله في الجنة. ألا أخبركم بنسائكم في الجنة؟» قلنا: بلى يا رسول الله! قال: «كل ودود ولود، إذا غضبت، أو أسيء إليها، أو غضب زوجها قالت: هذه يدي في يدك، لا أكتحل حتى ترضى»([15])

ففي هذا الحديث لفتة جميلة إلى سجية جميلة تعد جوهر الخلق الحسن، ألا وهي السبق إلى المسامحة والمبادرة بإظهار الود ونسيان الأذى، فالزوجة الصالحة مهما كان الحال فهي منشأ السعادة.. تتفجر من كل تصرفاتها.. فهي ودود إذا ظَلمت.. وحتى إذا ظُلمت.. ولذلك قال ﷺ في الحديث السابق: «إذا غضبت أو أسيء إليها، أو غضب زوجها..» فهي السباقة إلى الكلام الطيب ونسيان الأذى سواء كان المخطئ هي أو زوجها.. وهذا يدل على نفسية عظيمة من امتلكتها حقا فقد امتلكت القدرة على تحقيق العشرة الزوجية بالمعروف في بيتها، وذلك أن المشاكل البيتية واقعة لا محالة.. وإنما الذي يعز وجوده في البيوت هو تلك النفسية التي

---

[14]() رواه الطبراني في الأوسط، رقم(1764) والصغير رقم (118) وقال: لم يروه عن أبي حازم سلمة ابن دينار الزاهد إلا إبراهيم بن زياد، تفرد به محمد بن بكار بن الريان، انظر: مجمع الزوائد للهيثمي (4/572).

[15]() أخرجه البخاري في كتاب النكاح برقم (5195) ص (929)، ومسلم في كتاب الزكاة، برقم (1026) ص(414).

تتلاشى معها الأخطاء وتذوب في دفئها وخيرها المشاكل والأزمات. هذا الحق من أبواب الجنة.

3- حق الاستئذان:

ومن الحقوق الأكيدة على الزوجة: الاستئذان في أمور:

أولها: الاستئذان لغيره في بيته: فلا يحل لها مطلقا أن تسمح لأحد بدخوله إلا بإذنه، وذاك من تمام حفظه سواء في حضوره، وحتى لو كان المستأذن من أقرب الأقرباء، لعموم قوله ﷺ: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه»([16]) .

فينبغي للمؤمنة أن تحذر من الوقوع في هذه المخالفة، وأن تدخل إلى زوجها إلا من يرضاه ويطمئن لدخوله، سواء عبَّر عن اطمئنانه قوله أو عُلم ذلك من أسارير وجهه وطباعه وعادته، ولا بأس إذا كان زوجها قد أذن لها الإذن العام في ضيافة رفيقات الخير والأقارب والجيران وغيرهم من المحارم.

ثانيا: الاستئذان في صوم النفل: لما سبق في قوله ﷺ: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه» وقوله ﷺ أيضا: «لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها».

قال النووي رحمه الله: وسبب هذا التحريم أن للزوج حق الاستمتاع بها كل وقت، وحقه واجب على الفور فلا يفوته بالتطوع، ولا بواجب على التراخي، وإنما لم يجز لها الصوم بغير إذنه – وإذا أراد الاستمتاع جاز ويفسد صومها – لأن العادة أن المسلم يهاب انتهاك الصوم بالإفساد([17])، ولا شك أن الأولى له خلاف ذلك إن لم يثبت دليل على كراهته، نعم لو كان مسافرًا، فمفهوم الحديث في تقيده «بالشاهد» يقتضى جواز التطوع لها إذا كان زوجها مسافرًا، فلو صامت وقدم في أثناء الصيام، فله إفساد صومها ذلك من غير كراهة.

وفي معنى الغيبة: أن يكون مريضا بحيث لا يستطيع الجماع.

---

[16]() شرح النووي على صحيح مسلم (4/124).
[17]() مجموع الفتاوى (3/281).

ثالثا:استئذانه في الخروج من البيت: وهو حق ثابت بقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ فالبيت للمرأة هو محل قرارها، ولا تبارحه إلا لحاجة وضرورة ملحة، قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله: «لا يحل للزوجة أن تخرج من بيتها إلا بإذنه، ولا يحل لأحد أن يأخذها إليه، ويحبسها عن زوجها، سواء كان ذلك لكونها مرضعا، أو لكونها قابلة، أو غير ذلك من الصناعات، وإذا خرجت من بيت زوجها بغير إذنه كانت ناشزة، عاصية لله ورسوله، ومستحقة للعقوبة»[18].

وهذا الحق يتساهل فيه أغلب النساء، وذلك بسبب آفة «التحرير المزعوم» الذي سلب من القلوب خشوعها لله، فصارت تخشع لدعاة الانفلات من الشرع، وتتنصل للدين والأهل..حتى تغافلت بعض النسوة عن هذا الحق الذي يحفظ به الحياة..وتجتنب به الفتنة..وتنال به المسلمة شرف الطاعة لزوجها الذي هو ذخر لها عند ربها.

رابعا: الإنفاق: وهو أيضا من الأمور التي على المسلمة أن لا تقبل عليها إلا بإذن زوجها لاسيما إذا كان الإنفاق من مال الزوج نفسه. فعن أبي أمامة الباهلي ا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبة الوداع: «ولا تنفق امرأة شيئا من بيت زوجها إلا بإذن زوجها» قيل: يا رسول الله ولا الطعام؟ قال: «ذاك أفضل أموالنا»[19].

4- حق الفراش:

ومن أهم الحقوق التي عليك أختي المسلمة التنبه لها: حق الفراش ذاك الحق الذي تتحاشى النفوس الأبية ذكره.. لأنه حق قائم على المودة والعشرة الطيبة.. ومع انعدامه تتلاشى كل معاني العشرة بالمعروف.. وتتعرض الحياة الزوجية للحرج الصامت الذي يجعل من الأحداث اليومية العادية نذير شؤم بالطلاق.. فيبقى.. الناظر في حال أسباب الطلاق.. مستغربا بينما الأسباب أعمق مما ينظر إليه.. وفى هذا الحق وردت نصوص نبوية صريحة تؤكده وتبينه بما لا يسع المؤمنة الصالحة إلا أتخضع لله في حكمه.

---

[18]() رواه الترمذي في كتاب الزكاة، برقم (670) وقال: حديث حسن.
[19]() رواه ابن ماجه في كتاب النكاح، برقم (1853) ص(265).

بل جاء في السنة ما يؤكد حق هذا الزوج حتى لو لم يناسب الحال بالنسبة للمرأة إذ قال ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته فلتجب وإن كانت على قتب»[20] .

5- حق الخدمة وتربية الأبناء:

فعن حصين بن محصن قال: حدثتني عمتي قالت: أتيت رسول الله ﷺ في بعض الحاجة، فقال:«أي هذه! أذات بعل؟» قالت: نعم، قال: «كيف أنت له؟» قالت:ما آلوه إلا ما عجزت عنه، قال: «فانظري أين أنت منه، فإنما هو جنتك أو نارك»[21].

قال الألباني رحمه الله: «والحديث ظاهر الدلالة على وجوب طاعة الزوجة لزوجها، وخدمتها إياه في وجود استطاعتها، ومما لا شك فيه أن ما يدخل في ذلك الخدمة في منزله وما يتعلق من تربية أولاده ونحو ذلك»[22].

وإلى جانب خدمة البيت تعد تربية الأبناء والحرص علي تنشئتهم النشأة الصالحة مسؤولية مشتركة بين الزوج وزوجته، فهي مسؤولة عنهم في بيته ترعاهم بالتعليم والتأديب والنصح والتوجيه والقدوة الحسنة لقوله ﷺ: «والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم»[23].

6- كف الأذى:

ولا يمكن للمعروف في الحياة الزوجية أن يجد له مكانًا ما لم تكف الزوجة أذاها عن زوجها، سواء بلسانها، أو أذى أفعالها، أو غيرتها وظنها، أو أذى أهلها وأقاربها.

وصور الأذى عديدة، منها: سوء الظن بالزوج، والغيرة المفرطة التي تفضي بالزوجة إلى تتبع عورة زوجها، والتنغيص عليه بكثرة السؤال والاتهام.. أو تكلفه بما لا يطيق حبا في الدنيا والمتاع، أو هضم حقوقه

---

[20]() رواه الإمام أحمد في مسند الكوفيين، برقم (18524).

[21]() آداب الزفاف ص(286).

[22]() رواه البخاري في كتاب العتق، برقم (2554) ص (412)، ومسلم في كتاب الإمارة، برقم (1829) ص (820).

[23]() رواه الترمذي في كتاب الرضاع برقم (1174) وابن ماجه في كتاب الطلاق برقم (2014) ص (288)، وصححه الألباني.

المشروعة في الفراش والطاعة وحسن العشرة، أو إفشاء أسرار بيته، أو الاستئذان لغيره في بيته أو نحو ذلك من الأمور التي يتأذى منها الزوج.

وفي الحديث الصحيح قال رسول الله ﷺ: «لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل، يوشك أن يفارقك إلينا»[24].

وفي الحديث معنى زائد عن تحريم أذى الزوج، ألا وهو الإشارة إلى أن الحياة الدنيا برمتها هي مجرد اختبار، وأن الحياة الطيبة هي تلك التي سينال المؤمن الصالح في الجنة.. وأن المرأة مبتلاة بزوجها فإن هي أحسنت عشرته وكفت أذاها عنه فإن لها مقاما رفيعا عند الله وهي شريكته في الجنة بإذن الله.. وإن لم تكن كذلك- وكان هو من أهل الصلاح - فإن الله سيكرمه بمن هن أحسن منها من الحور، وفي ذلك ما يدعوها إلى كف الأذى.

والمتأمل بعمق الحديث: «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت». يجد أربع خصال يسيرة يجزي عليها الله - المرأة - خاصة أعظم الجزاء.. وإن أهم تلك الخصال هي طاعة الزوج ومراعاة حقوقه التي أوجبها الله جل وعلا.

بل إن تضييع حقوق الزوج ومعصيته من المهالك التي توعد الله فاعلتها بالنار، فقد روى حصين بن محصن قال: حدثتني عمتي قالت: أتيت رسول الله ﷺ في بعض الحاجة، فقال «أي هذه! أذات بعل؟» قلت: نعم، قال: «كيف أنت له؟» قالت: ما آلوه - أي لا أقصر في طاعته- إلا ما أعجزت عنه، قال: «فانظري أين أنت منه، فإنما هو جنتك أو نارك»[25].

ولتذكر المرأة أن حسن العشرة وأداء الحقوق وصلاح الحال كل ذلك يؤهلها لتكون مفتاح خير عظيم في الدنيا، فعن عبد الله بن عمر بن العاص ا قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا متاع، وليس من متاع الدنيا شيء

---

[24]() سبق تخريجه.

[25]() رواه ابن ماجه، برقم (1855) ص (266)، وصححه الشيخ الألباني.

أفضل من المرأة الصالحة»([26]).

وقال مسلم بن سيار: «ما غبطت رجلا بشيء ما غبطته بثلاث: زوجة صالحة، وبجار صالح، وبمسكن واسع»([27]).

تلك منطلقات أساسية للتعامل مع قضية المرأة وشيء من التطبيقات التي تجعل تطبيقات المرأة وسلوكها وتصرفاتها مبنية على عظم القناعة، ومن ثَمّ عظم الطمأنينة والسكينة، وأخيراً الأجر العظيم والثواب الجزيل. وشكر الله تعالى على ذلك.

■¤■¤

[26]() أحكام النساء لابن الجوزي ص (366).
[27]() رواه الإمام أحمد في مسنده (2/ 254).

الوقفة السادسة:

يدل الحديث أن على المرأة المسلمة تكاليف متنوعة في الحياة تتركز على قوام العبادة والحياة الزوجية، وتفصيل ذلك أن يقال:

حقيقة لا يختلف عليها المنصفون والعقلاء وهي: إن الدين الإسلامي هو الدين الوحيد الذي ارتقى بنظرته للمرأة، فنظر لها «إنسانا» فيه غرائزه وحاجاته العضوية، وشأنها شأن أي مخلوق خلقه الله تعالى، فهي عاجزة ناقصة محدودة، ولكن ميزها الله عز وجل بوصفها الإنساني بأن جعل لها العقل «كالذكر» وأمرها باستخدامه للاستدلال على وجود الخالق, ذلك أن إيمانها بالله يجب أن يكون صادرا عن تفكير وبحث ونظر، ولو نظرنا في آيات القرآن نجد عشرات الآيات التي دعت الإنسان إلى النظر في هذا الكون لاستنباط سننه والاهتداء إلى الإيمان بآياته.

فالتدين فطري في المرأة، كما أنه غريزة من غرائزها وهي بفطرتها تقدس خالقها وهذا التقديس إذا ترك دون نظام ينظمه كان الاضطراب وربما عبادة غير الله.

وهذا النظام لا يضعه الإنسان بنفسه، فحتى تنظم هذه العلاقة بشكل صحيح خال من الفوضى كان لا بد أن يكون هذا النظام من الخالق، بلغنا به سبحانه وتعالى عن طريق رسله عليهم الصلاة والسلام الذين قاموا بتبليغ الناس دين الله عز وجل .

ورسولنا محمد ﷺ أرسل للعالمين كافة بعثه ربه للخلق ليبين لهم شرعه ومنهاجه. وعلاقة الإنسان بخالقه وعلاقته بنفسه وعلاقته بالآخرين.

فكانت العبادة التي هي ركيزة علاقة الإنسان بربه، لذا نجد أن الإسلام جاء بتكاليف شرعية كلف الله بها المرأة كالعبادات والمعاملات والمطعومات والمشروبات والملبوسات.

ولا بد من لفت الانتباه لمسألة هامة هنا ألا وهي أن الإسلام حين جعل على المرأة واجبات وجعل لها حقوقا، إنما جعلها حقوقا وواجبات تتعلق بمصالحها كما يراها الشارع، ومعالجات لأفعالها باعتبارها فعلا معينا لإنسان معين, فجعل عليها واجبات كواجبات الرجل حين تقتضي طبيعتها الإنسانية جعلها واحدة، وجعلها متنوعة حين تقتضي طبيعة كل منهما هذا التنوع.

فحين تكون الحقوق والواجبات حقوقا وواجبات إنسانية، أي حين تكون التكاليف تكاليف تتعلق بالإنسان كإنسان تجد الوحدة في هذه الحقوق والواجبات، أي تجد الوحدة في التكاليف، فتكون الحقوق والواجبات على كل من المرأة والرجل واحدة لا تختلف ولا تتنوع، أي تكون التكاليف واحدة للرجال والنساء على السواء.

فالتكاليف المتعلقة بالعبادات من صلاة وصوم وحج وزكاة واحدة من حيث التكليف، وجعل الاتصاف بالسجايا التي جاءت بالأحكام الشرعية أخلاقا للرجال والنساء على السواء، وجعل أحكام المعاملات من بيع وإجارة ووكالة وكفالة وغير ذلك من المعاملات المتعلقة بالإنسان واحدة للرجال والنساء، وأوقع العقوبات على مخالفة أحكام الله من حدود وجنايات وتعزير على الرجل والمرأة دون تفريق بينهما باعتبارهما إنسانا، وأوجب التعلم والتعليم على المسلمين، لا فرق بين الرجال والنساء.

وهكذا نرى أن الله سبحانه وتعالى حين شرع الأحكام شرعها متعلقة بالإنسان من حيث هو إنسان، فكانت التكاليف من هذه الناحية واحدة، وكانت الحقوق والواجبات واحدة, فالآيات والأحاديث التي وردت في مثل هذه الأحكام عامة شاملة للإنسان من حيث أنه إنسان، وللمؤمن من حيث إنه مؤمن، قال تعالى: (ٱٻٻٻپپپپڀڀڀڀٺٺ) [آل عمران: ١٩٥] وقال تعالى: (ڈژژڑڑکککگگگگڳڳڳڳ) [النحل: ٩٧].

وحين تكون هذه الحقوق والواجبات، والتكاليف الشرعية تتعلق بطبيعة الأنثى بوصفها أنثى، وبطبيعة مكانها في الجماعة، وموضعها في المجتمع، أو تتعلق بطبيعة الذكر بوصفه ذكرا، وبطبيعة مكانه في الجماعة، وموضعه في المجتمع، تكون هذه الحقوق والواجبات أي هذه التكاليف متنوعة بين الرجل والمرأة، لأنها لا تكون علاجا للإنسان مطلقا،

بل تكون علاجا لهذا النوع من الإنسان، الذي له نوع من الطبيعة الإنسانية مختلف عن النوع الآخر، فكان لا بد أن يكون العلاج لهذا النوع من الإنسان، لا للإنسان مطلقا، ولذلك جعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد في الأعمال التي تكون في جماعة الرجال، وفي الحياة العامة من مثل شهادتها على الحقوق والمعاملات قال تعالى: (ڈژ ژڑڑکک ککگگ گگگگگگ) [البقرة: ٢٨٢].

وقبلت شهادة النساء وحدهن في الأمور التي تحدث في جماعة النساء فحسب ولا يكون فيها الرجال، فقد اكتفي بشهادة امرأة واحدة في الأمور التي لا يطلع عليها إلا النساء، كشهادتها في البكارة والثيوبة والرضاعة.

ولنقف في الوقفات الآتية مع بعض التكاليف مما جاء في الحديث بشيء من التفصيل والتأمل:

■¤■¤

الوقفة السابعة:

دل الحديث إلى أهمية العبادات بالنسبة للمرأة –كما هي للرجال-، وجعل من ركائز دخولها الجنة قيامها بها وبخاصته الصلاة والصيام، وهذا له إشاراته العظيمة وأهميته الكبيرة ولنخوض مع هذا الأمر الكبير فنقول:

الأصل مساواة المرأة للرجل في الأحكام الشرعية وذلك من عدة وجوه منها:

1- أن مناط التكليف بأحكام الشريعة الإسلامية كون الإنسان بالغًا عاقلاً لحديث: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق» ([28]).

فإذا بلغ الإنسان الحلم وكانت أقواله وأفعاله جارية وفقًا للمألوف المعتاد بين الناس مما يستدلُّ به على سلامة عقله حُكِم بتكليفه بأحكام الشريعة لتوفُّر مناط التكليف، والمرأة يتحقق فيها هذا المعنى كما يتحقق في الرجل[29] لقول النبي ﷺ: «إنما النساء شقائق الرجال»([30]) قال الخطابي: «أي: نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطباع، فكأنهن شُقِقن من الرجال. وفيه من الفقه... أنّ الخطاب إذا ورد بلفظ الذكور كان خطابًا للنساء إلا مواضع الخصوص التي قامت أدلة التخصيص فيها»([31]).

2- أن الرسول ﷺ بُعث إلى الرجال والنساء جميعا. قال ابن حزم: «ولما كان رسول الله ﷺ مبعوثًا إلى الرجال والنساء بعثًا مستويًا وكان خطاب الله تعالى وخطاب نبيه ﷺ للرجال والنساء واحدًا لم يجز أن

---

[28]() المفصل في أحكام المرأة (4/ 176).
[29]() سبق تخريجه.
[30]() معالم السنن (1/161).
[31]() الإحكام في أصول الأحكام (3/337).

يخَصَّ بشيء من ذلك الرجالُ دون النساء إلا بنصّ جليّ أو إجماع»[32].
وقال أيضًا: «وقد تيقنَّا أن رسول الله ﷺ مبعوث إليهن كما هو إلى الرجال، وأن الشريعة التي هي شريعة الإسلام لازمة لهن كلزومها للرجال، وأيقنَّا أن الخطاب بالعبادات والأحكام متوجِّه إليهن كتوجُّهه إلى الرجال إلا ما خصَّهن أو خصَّ الرجالَ منهن دليلٌ، وكل هذا يوجب أن لا يُفرد الرجالُ دونهن بشيء قد صحَّ اشتراكُ الجميع فيه إلا بنص أو إجماع»[33].

لماذا «الصلاة والصيام»؟: إن من يتأمل هذا الحديث ويلحظ التركيز على عبادتين معنويتين هما «الصلاة والصيام» لما يشتملان على كثير من الفضائل التي تسهم في سعادة البيت المسلم وتحقيق الوئام بين الزوجة وزوجها وهذا ما يعود على الفرد والمجتمع باستقراره وسعادته في الدنيا والآخرة، ومن أبرز هذه الفضائل:

1- **الصلاة تعلم العبد الثناء والتعظيم** كيف يتواضع لله ويذل له ويخضع لجنابه سبحانه، وكيف يشكر من أحسن إليه ويكافئ من أسدى إليه معروفا، بما فيها من الركوع والسجود، وبما فيها من الخشوع ترقق قلب المؤمن وتملأه رحمة وقناعة فيرحم الضعفاء، ويواسي البؤساء، ويرضى عن الله في الشدة والرخاء.

2- **إنها تسهم في حماية العبد من الأمراض** التي تفتك به وتعوقه عن العمل لدنياه وأخراه لما فيها من الحث على النظافة، فقد جعل الإسلام مفتاحها طهارة البدن والثوب والمكان، والطهارة المعنوية بطهارة القلب من سائر الأدران.

3- **إنها تعوِّد المؤمن مراقبة الله وخشيته،** إذ يقف العبد فيها فارغا من الشواغل موجها قلبه إلى مولاه يناجيه ويثني عليه بما هو أهله خائفا عقابه طامعا في رحمته طالبا منه العون والهداية فيؤثر ذلك في نفسه ويعوده مراقبة الله وخشيته فيجتنب ما يغضب مولاه عما حرم الله. (و

---

[32]() الإحكام في أصول الأحكام (3/341-342).
[33]() رواه مسلم في كتاب الصلاة، برقم (395) ص (167).

وۇۋېېىىئائائىئىئوئوئۇئۇ). [العنكبوت: 45].

4- **تمد المؤمن بقوة روحية** تعينه على مواجهة المشقات والمكاره في الحياة الدنيا (اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِين) [البقرة: 153]. وكان النبي ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة. كما أن الصلاة غذاء روحي للمؤمن يعينه على مقاومة الجزع عند الشر والمنع عند الخير والتغلب على جوانب الضعف الإنساني (إِنَّ الإنسان خُلِقَ هَلُوعاً إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً إِلا الْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلاتِهِمْ دَائِمُونَ) [المعارج: 19].

5- **غذاء للروح** لا يغني عنه علم ولا أدب، فالصلوات الخمس هي وجبات الغذاء اليومي للروح، يناجي المصلي فيها ربه فتكاد تشف روحه وتصفو نفسه فتسمع كلام الله الذي يقول: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي قسمين ولعبدي ما سأل. فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله عز وجل: حمدني عبدي، فإذا قال الرحمن الرحيم قال الله: أثنى عليّ عبدي، فإذا قال: مالك يوم الدين قال: مجدني عبدي، فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»[34] .

6- **سبب لمحو الخطايا وغفران الذنوب** فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أرأيت لو أن نهرا على باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فهل يبقى على بدنه من درنه شيء قالوا: لا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا»[35] .

7- **تدريب للمسلم على النظام** وتعويد له على الطاعة، كما أنها مظهر من مظاهر المساواة الرائعة.

8- **الصلاة تعود على البدن بنفع عظيم**، فهي تقوى العضلات وتسبب اليقظة المبكرة والنشاط لجميع الجوارح فالجسم في الصلاة يعمل قائما

---

[34] () رواه مسلم في كتاب المساجد برقم، (667) ص (270).
[35] () رواه البخاري في كتاب التوحيد، برقم (7492) ص (1291).

وقاعدا وراكعا واللسان يعمل قارئا مكبرا مسبحا مهللا والعقل يعمل متدبرا متفكرا فيما يتلى عليه من القرآن والقلب يعمل مستحضرا رقابة الله تعالى وحشيته والشوق إليه.

وهذه الصلاة أعني التي تحقق غاياتها هي التي تأخذ حقها من التأمل والخشية واستحضار عظمة المعبود جل جلاله لأن القصد الأول من الصلاة هو تذكير الإنسان بربه عز وجل (وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي) [طه: 14] فبحضور القلب والعقل تسكن الجوارح ويتم الخشوع، وتؤتي الصلاة ثمارها، ويحظى المصلي بفضلها وثوابها وتقوى صلته بربه فيسعد في الدنيا والآخرة.

والمرأة في تركيزها على الصلاة يتحقق لها وهي في بيتها، وفي استطاعتها أن تسهم إسهامًا كبيراً فيها أداءً وخشوعًا.

أما الصيام فهو من العبادات ذات الأثر الفعال في إصلاح القلوب وتهذيب النفوس مما يحقق للمرأة الاستقرار والسعادة وللمسلم بشكل عام فهو يشتمل على كثير من الفضائل، منها:

1- **تمام التسليم لله وكمال العبودية له** فالصائم يجوع ويعطش وأسباب الغذاء والري أمامه ميسرة لولا حب الله تعالى والرغبة في رضاه ولهذا جاء في الحديث القدسي: «الصوم لي وأنا أجزي به يدع شهوته وأكله وشربه من أجلي»[36].

2- **ضبط للنفس وإطفاء لشهواتها** فإنها إذا شبعت تمردت وسعت وراء شهواتها وإذا جاعت خضعت وامتنعت عما تهوى.

3- **وسيلة إلى إصلاح النفوس وتهذيبها** إنه يربي في الإنسان فضيلة الصدق والوفاء والإخلاص والأمانة والصبر عند الشدائد لأن النفس إذا انقادت للامتناع عن الحلال من الغذاء الذي لا غنى لها عنه طلبا لمرضاة الله وخوفا من أليم عذابه فأولى أن تنقاد للامتناع عن الحرام الغنية عنه فلا يكذب الصائم ولا يغدر ولا ينقض عهدا ولا يخلف وعدا

---

[36]() رواه البخاري في كتاب الصوم، برقم (1951) ص (314).

ولا يكون مرائيا ولا خائنا فكان الصوم سببا في اتقاء المحارم وقوة العزيمة والتحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل وإلى هذا كله أشار جل جلاله بقوله: (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [البقرة: 21].

4- **شكر النعمة** – وهو ما تحتاجه المرأة - إذ هو كف للنفس عن الطعام والشراب ومباشرة النساء وكل هذا من جلائل نعم الله عز وجل على خلقه والامتناع عن هذه النعم من أول اليوم إلى آخره يعرف الإنسان قدرها إذ لا يعرف فضل النعمة إلا بعد فقدها فيعينه ذلك على القيام بشكرها، وشكر النعمة واجب وإلى هذا أشار جل وعلا بقوله: (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) [البقرة: 185].

5- **يبعث في الإنسان فضيلة الرحمة** بمفهومها العام وبالفقراء والعطف على البائسين فإن الإنسان إذا ذاق ألم الجوع في بعض الأوقات تذكر الفقير الجائع في كل الأوقات فيسارع إلى رحمته والإحسان إليه.

6- **يعود على البدن بالصحة** ويكون سببا في شفاء كثير من الأمراض إذ فيه راحة للمعدة من عناء الهضم وتخليص للجسم من فضلاته الضارة.

7- **فيه إيقاظ للأرواح** وتصحيح للأجسام وتقوية للإرادة وتعويد لهم على الصبر وتعريف بالنعمة وتربية لمشاعر الرحمة، وتدريب لهم على كمال التسليم لله رب العالمين.

8- **التقوى التي جعلها الله غاية للصيام**، والجُنَّة التي وصف بها النبي ﷺ الصوم يمكن أن يندرج تحتها كل ما أدركنا، وما لم ندرِك من حكم الصيام، فليس للتقوى حد تنتهي عنده، أو غاية تنتهي إليها، وكذلك الجُنّة، قد تكون من التقصير والمخالفات، وقد يرقى بها صاحبها، فتكون من الشبهات، وقد يزداد رقيا فتصبح جُنَّة من الغفلات والخطرات.

وبعد هذا العرض الموجز بشيء من آثار الصلاة والصيام يلوح لنا أهمية تخصيص ذكرهما في الحديث، وذلك لعظم الآثار على المرأة بخاصة.

ولنتأمل: الصلاة للمرأة في بيتها فتعود آثارها عليها رغم تعدد وتنوع مشاغلها في بيتها فتلجأ إلى هذه الصلاة في غرفتها فتهدأ نفسها، وتلجأ إلى ربها، وتخضع له، وتقر عينها بصلاتها، وتسكن جوارحها، وتناجي مولاها، وهي تكفيها عن الاسترسال في أعمال بيتها فلا تلهيها فيقسو قلبها الرقيق، ومن ثم تعود إلى أعمالها بنشاط متجدد، وحيوية متدفقة، ومشاعر فياض يحتاجها زوجها وأولادها، يا الله ما أعظم تشريعك، وأيسره، وكبر أثره.

ثم الصيام ليحقق التقوى والشعور بالخلق العظيم وضبط النفس، واللسان التي يسترسل بها مع مشاغلها وعبث أطفالها فاجتمع هنا الركنان الأساسيان في عبادة المرأة «الصلاة والصيام».

وهنا ندرك أن هذه أركان ليست كبقية الأركان، فالزكاة لا تجب إلا مع وجود المال وبلوغه نصابا كالرجل تماما، والحج لا يجب إلا في العمر مرة كالرجل، وتزيد عليه أن يوجد محرم لها لكي يقوم على خدمتها ورعايتها لأنها خارج بيتها.

فالفارق كبير الصلاة والصيام، وبين الزكاة والحج.

ولهذا أيضا أسقط الله تعالى عنها شيئا من أحكام الصلاة والصيام لطبيعة المرأة مع تكامل الأجر والثواب.

ومن هنا أبين بعض هذه الأحكام المتعلقة بصلاة المرأة وصيامها من خلال الصور الآتية:

إسقاط بعض العبادات عن المرأة نظرًا لطبيعتها: وهذا له صور كثيرة، منها:

- إسقاط الصلاة والصوم عن الحائض والنفساء: قال ﷺ: «أليس إذا حاضت لم تصلِّ ولم تصم؟! فذلك نقصان دينها»[37] قال النووي: «أجمع المسلمون على أن الحائض والنفساء لا تجب عليهما الصلاة ولا

---

[37]() شرح النووي على صحيح مسلم (2/3/127).

الصوم في الحال»([38]). في بيان الحكمة من ذلك: «علِم الله تعالى ضعفَ النساء وفتورَهن إذ هو خَلَقهن فأحبَّ أن يضع عنهن بعضَ العبادات ترفيهًا في حقِّهن وتخفيفًا لهن، فكان أليقَ الأحوال بالوضع حالةُ الحيض إذ هي متلوثةٌ بأشد الأشياء لوثًا سماه الله تعالى أذًى بقوله: (قُلْ هُوَ أَذًى) [البقرة:222]، وهو الدم المخصوص بالرحم يترشَّح فيه من جميع الأعضاء، ويجتمع في الرحم، ثم يخرج في هذه الأيام المعدودة، فوضع الله تعالى عنها كلَّ عبادة تختصُّ بالطهارة نحو الصلاة وقراءة القرآن ومسِّ المصحف ودخول المسجد والطوافِ بالبيت، وجعل الطهارة عن الحيض شرطًا لأداء الصوم، وإذا كان الصوم لا يختصُّ بالطهارة عن سائر الأحداث إظهارًا لفحش هذه الحالة وإظهارًا لشرف هذه العبادة، فوضع العبادات عنها ونهاها عن إقامة شيء من هذه العبادات لتنتهي بنهي الله تعالى، فيحصل لها ثواب الانتهاء كما يحصل لها ثواب الائتمار حالة الطهر»([39]) .

- **صلاة المرأة في بيتها ولو منفردة أفضل وأعظم أجراً من صلاتها في المسجد ولو جماعة،** دلت على ذلك الأحاديث الكثيرة عن النبي ﷺ ([40]).

«اتفق الفقهاء على أن صلاة الرجل في المسجد جماعة أفضل من صلاته منفرداً في البيت، لحديث أبي هريرة ا قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين درجة» وفي رواية: «بسبع وعشرين درجة» ([41]).

أما في حق النساء فإن صلاتهن في البيت أفضل ؛ لحديث أم سلمة مرفوعًا: «خير مساجد النساء قعر بيوتهن»([42]) أما فضل صلاة الجماعة في المسجد فهذا خاص بالرجال، لأنهم هم المأمورون بالخروج إليها، إلا

---

[38]() محاسن الإسلام – محمد العرفج - ص (35).
[39]() الموسوعة الفقهية (8/231).
[40]() رواه البخاري في كتاب الأذان، برقم (645 ، 646) ص (106)، ومسلم في كتاب المساجد، برقم (649 ، 650) ص (261، 265).
[41]() رواه أحمد في المسند (6/297) وحسنه محققو المسند .
[42]() إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (1/193).

صلاة العيد، فتضاعف للنساء أيضاً، لأنهن مأمورات بالخروج إليها، ولهذا قال ابن دقيق العيد رحمة الله: «فحيث يندب للمرأة الخروج إلى المسجد ينبغي أن تتساوى مع الرجل، لأن وصف الرجولية بالنسبة إلى ثواب الأعمال غير معتبر شرعاً»[43].

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: «وفي حديث أبي هريرة ا الذي خرجه البخاري: «صلاة الرجل في الجماعة تضعف» وهو يدل على أن صلاة المرأة لا تضعف فِي الجماعة؛ فإن صلاتها فِي بيتها خير لها وأفضل»[44] ونحوه ما قاله الحافظ ابن حجر في شرح حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، ومنهم: «رجل معلق قلبه في المساجد»، فذهب الحافظ إلى أن هذا خاص بالرجل، لأن صلاة المرأة في بيتها أفضل من المسجد[45] وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «التضعيف الحاصل في صلاة الجماعة يختص بالرجال ؛ لأنهم هم المدعوون إليها على سبيل الوجوب, ولهذا كان لفظ الحديث: «صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه، خمساً وعشرين ضعفاً». وعلى هذا ؛ فإن المرأة لا تنال هذا الأجر, بل إن العلماء اختلفوا في مشروعية صلاة الجماعة للنساء منفردات عن الرجال في المصليات التي في البيوت, أو التي في المدارس، فمنهم من قال: إنه تسن لهن الجماعة. ومنهم من قال: إنه تباح لهن الجماعة. ومنهم من قال: إنه تكره لهن الجماعة[46].

هنا يوقن المؤمن ويؤمن إيماناً جازماً أن الله تعالى حكيم، فلا يشرع شيئاً إلا لحكمة بالغة، فلا يأمر بشيء إلا لما فيه من المصلحة الخالصة أو الغالبة، ولا ينهى عن شيء إلا لما فيه من المفسدة الخالصة أو الغالبة، وما أحسنَ ما قاله ابن كثير رحمه الله: «وجاءت شريعته ﷺ أكمل شريعة، لم يبق معروف تعرف العقول أنه معروف إلا أمر به، ولا منكر تعرف العقول أنه منكر إلا نهى عنه، لم يأمر بشيء فقيل: ليته لم يأمر به، ولا

---

[43]() فتح الباري (4/34).
[44]() فتح الباري (2/147).
[45]() ينظر: فتح الباري (2/147).
[46]() البداية والنهاية (6/79).

نهى عن شيء فقيل: ليته لم ينه عنه»[47] ا.هـ . لكن هذه الحكمة قد نعلمها، وقد تخفى علينا، وقد يخفى علينا أكثرها أو بعضها.

وفي الصوم مثلا:

أجمع العلماء على تحريم الصوم على الحائض، وأنها يلزمها قضاء ما أفطرته بسبب الحيض إذا كان الصوم واجبا كصيام رمضان، وأجمعوا أيضا على أنها إذا صامت لم يصح صومها. واختلف العلماء في الحكمة من عدم صحة الصوم من الحائض. فقال بعضهم: الحكمة غير معلومة لنا. قَالَ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وَكَوْنُ الصَّوْمِ لا يَصِحُّ مِنْهَا لا يُدْرَكُ مَعْنَاهُ, فَإِنَّ الطَّهَارَةَ لَيْسَتْ مَشْرُوطَةً فِيهَا». ا.هـ [48].

وقال آخرون: بل الحكمة أن الله تعالى نهى الحائض عن الصيام وقت الحيض رحمةً بها، لأن خروج الدم يضعفها، فإذا صامت وهي حائض اجتمع عليها الضعف بسبب الحيض وبسبب الصيام، فيخرج الصوم بذلك عن حد الاعتدال، وقد يصل إلى حد الإضرار .

قال شيخ الإسلام[49]: إلزامها بقضاء الصوم دون الصلاة بعد زوال الحيض، عن معاذة قالت: سألت عائشة فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟! فقال: أحرورية أنت؟! قلت: لست بحرورية ولكني أسأل، قالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة[50] قال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على أن عليها الصوم بعد الطهر، ونفى الجميع عنها وجوب الصلاة»[51].

قال ابن حجر: «والذي ذكره العلماء في الفرق بين الصلاة والصيام أن الصلاة تتكرر فلم يجب قضاؤها للحرج بخلاف الصيام»[52].

---

[47]() مجموع الفتاوى (2/386).
[48]() مجموع الفتاوى (25/234).
[49]() رواه البخاري في كتاب الحيض، برقم (331)، ص(56)، ومسلم في كتاب الحيض، برقم (335) ص(149).
[50]() الأوسط (2/203)
[51]() فتح الباري (1/502)
[52]() رواه الترمذي برقم (715) وقال الترمذي: «حسن»، وصححه الألباني في صحيح سنن

❐ وضع الصيام عن الحامل والمرضع:

عن أنس بن مالك الكعبي ا أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة، وعن الحامل أو المرضع الصوم أو الصيام» ([53]).

قال ابن قدامة: «وجملة ذلك أن الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما فلهما الفطر وعليهما القضاء فحسب، لا نعلم بين أهل العلم اختلافًا؛ لأنهما بمنزلة المريض الخائف على نفسه، وإن خافتا على ولديهما أفطرتا وعليهما القضاء وإطعام مسكين عن كل يوم»([54])

❐ وفي الحج إسقاط طواف الوداع عن الحائض:

عن ابن عباس م قال: أُمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفِّف عن الحائض([55]) قال الخرقي: «والمرأة إذا حاضت قبل أن تودِّع خرجت ولا وداع عليها ولا فدية»، قال ابن قدامة: «وهذا قول عامة فقهاء الأمصار»([56]).

«وأما التسوية بين الرجل والمرأة في العبادات البدنية والحدود وجعلها على النصف منه في الدية والشهادة والميراث والعقيقة فهذا أيضا من كمال شريعته وحكمتها ولطفها فإن مصلحة العبادات البدنية ومصلحة العقوبات الرجال والنساء مشتركون فيها وحاجة أحد الصنفين إليها كحاجة النصف الآخر فلا يليق التفريق بينهما نعم فرقت بينهما في أليق المواضع بالتفريق وهو الجمعة والجماعة فخص وجوبهما بالرجال دون النساء لأنهن لسن من أهل البروز ومخالطة الرجال وكذلك فرقت بينهما في عبادة الجهاد التي ليس الإناث من أهلها وسوت بينهما في وجوب الحج لاحتياج النوعين إلى مصلحته وفي وجوب الزكاة والصيام والطهارة وأما الشهادة فإنما جعلت

الترمذي (575).

[53]() المغني (4/ 394).

[54]() كما جاء في صحيح البخاري في كتاب الحج، برقم (1755) ص (283) وصحيح مسلم في كتاب الحج، برقم (1328) ص(557).

[55]() المغني (5/341).

[56]() انظر كتاب إعلام الموقعين (بتصرف) (2/168-169).

المرأة فيها على النصف من الرجل لحكمة أشار إليها العزيز الحكيم في كتابه وهي أن المرأة ضعيفة العقل قليلة الضبط لما تحفظه وقد فضل الله الرجال على النساء في العقول والفهم والحفظ والتمييز فلا تقوم المرأة في ذلك مقام الرجل وفي منع قبول شهادتها بالكلية إضاعة لكثير من الحقوق وتعطيل لها فكان من أحسن الأمور وألصقها بالعقول أن ضم إليها في قبول الشهادة نظيرها لتذكرها إذا نسيت فتقوم شهادة المرأتين مقام شهادة الرجل ويقع من العلم أو الظن الغالب بشهادتهما ما يقع بشهادة الرجل الواحد وأما الدية فلما كانت المرأة أنقص من الرجل والرجل أنفع منها ويسد ما لا تسده المرأة من المناصب الدينية والولايات وحفظ الثغور والجهاد وعمارة الأرض وعمل الصنائع التي لا تتم مصالح العالم إلا بها والذب عن الدنيا والدين لم تكن قيمتهما مع ذلك متساوية وهي الدية فإن دية الحر جارية مجرى قيمة العبد وغيره من الأموال فاقتضت حكمة الشارع أن جعل قيمتها على النصف من قيمته لتفاوت ما بينهما قيل لا ريب أن السنة وردت بذلك كما رواه النسائي من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى تبلغ الثلث من ديتها وقال سعيد بن المسيب إن ذلك من السنة وإن خالف فيه أبو حنيفة والشافعي والليث والثوري وجماعة وقالوا هي على النصف في القليل والكثير ولكن السنة أولى والفرق فيما دون الثلث وما زاد عليه أن ما دونه قليل فجبرت مصيبة المرأة فيه بمساواتها للرجل ولهذا استوى الجنين الذكر والأنثى في الدية لقلة ديته وهي الغرة فنزل ما دون الثلث منزلة الجنين.

وأما الميراث فحكمة التفضيل فيه ظاهرة فإن الذكر أحوج إلى المال من الأنثى لأن الرجال قوامون على النساء والذكر أنفع للميت في حياته من الأنثى وقد أشار سبحانه وتعالى إلى ذلك بقوله بعد أن فرض الفرائض وفاوت بين مقاديرها آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا وإذا كان الذكر أنفع من الأنثى وأحوج كان أحق بالتفضيل، فإن قيل فهذا ينتقض بولد الأم، قيل بل طرد هذه التسوية بين ولد الأم ذكرهم وأنثاهم فإنهم إنما يرثون بالرحم المجرد فالقرابة التي يرثون بها قرابة أنثى فقط وهم فيها سواء فلا معنى لتفضيل ذكرهم على أنثاهم بخلاف قرابة الأب.

وأما العقيقة فأمر التفضيل فيها تابع لشرف الذكر وما ميزه الله به

على الأنثى ولما كانت النعمة به على الوالد أتم والسرور والفرحة به أكمل كان الشكران عليه أكثر فإنه كلما كثرت النعمة كان شكرها أكثر»[57]

وبهذا تبين لنا عظم هذا التشريع، وعظم أمر العبادة بالنسبة للمرأة المسلمة، وبخاصة الصلاة والصيام.

وعلى ذلك: فمن الخير للمسلمة أن تجعل من أهم مقررات منهاج حياتها التركيز على هاتين العبادتين مع عدم إغفال العبادات الأخرى، ولعل مما يذكر في ذلك:

1- الحرص التام على أداء صلاة الفريضة بشروطها وأركانها وواجباتها وما يستطاع من مستحباتها.

2- الحرص على التهيؤ لها نفسيًّ وبدنيًّ من خلو المشاغل، والطهارة.

3- ترتيب وقتها على ذلك.

4- أن تجعل لها حدًّا أقل من السنن الراتبة، والوتر وسنة الضحى وغيرها.

5- أن تدرب نفسها على الالتزام بذلك.

6- أن تجتهد في حسن صيامها للفريضة.

7- أن يكون لها أيام من الأسبوع أو الشهر أو السنة للتركيز على صيامها وبخاصة ما ورد فيه نصوص كصيام يوم عرفة، والعاشر من محرم، وصيام الاثنين والخميس، وست من شوال إلا إذا تعارض ذلك مع واجبات أساسية.

8- أن تستشعر عظم الأجر والثواب في ذلك.

ومن الغريب أن تجد حرصا كبيرا من كثير من النساء على الحج والعمرة -وهي بلا شك أعمال فاضلة - أكثر من حرصها على نوافل الصلاة والصيام مع أن الصلاة والصيام ورد فيهما النص، وهما أيسر من غيرهما، ولا يحتاجان إلى مال وبذل، ولا إلى محرم أو غيرها،

---

[57]() رواه النسائي في السنن الكبرى في كتاب عشرة النساء، برقم (9148/2) (5/363).

وهما أستر من غيرهما وأقرب إلى الإخلاص.

سبحانك ربي، فأعنا على فهم شرعك والعمل به.

وإن من الخير العظيم أن تدرك المسلمة أن منافستها في هاتين العبادتين تجعلها في مقدمة المتنافسين، وهن من فقه الأولويات في الأعمال الصالحة.. فليتأمل.

■¤■¤

الوقفة الثامنة:

[redacted]

دل الحديث على أن من مقومات دخول المرأة من أي أبواب الجنة «طاعتها لزوجها» بدلالة صريحة ولهذه الأهمية نفصل ما يتعلق بهذه الطاعة على النحو الآتي:

لقد جعل الشرع الحنيف إسعاد البيت هي غاية كل امرأة مسلمة تخاف الله وتطلب مرضاته، وهي غاية كل مسلمة تريد لنفسها ولبيتها السعادة والاستقرار والطمأنينة، وهي غاية كل مسلمة مستقيمة على دين الله، وذلك عن طريق تعرفها على حقوق زوجها وقدره الذي عظمه الإسلام، فهي دائمة البحث عن كل ما يرضيه في غير معصية الله تعالى.

ومما يدل على أن طاعة الزوج هي أهم طرائق السعادة الزوجية – وأن من حق الزوج على زوجته أن تطيعه في غير معصية، وأن تحفظه في نفسها وماله، وأن تمتنع عن مقارفة أي شيء يضيق به الرجل، فلا تعبس في وجهه، ولا تبدو في صورة يكرهها، وهذا من أعظم الحقوق.

ما رواه النسائي عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ: أي الناس أعظم حقًا على المرأة؟ قال: «زوجها»، قالت: فأي الناس أعظم حقًا على الرجل؟ قال: «أمه» ([58]).

ويؤكد رسول الله ﷺ هذا الحق فيقول: «لو أمرتُ أحدًا أن يسجد لأحد لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها؛ من عظم حقه عليها» ([59]).

وقد وصف الله تعالى الزوجات الصالحات فقال: (ذ ذ ث ث ث ث ث ث) [النساء: 34]، والـ«قانتات»: هن الطائعات، والـ«حافظات للغيب»: أي

---

[58]() سبق تخريجه.

[59]() الجامع الصغير مع شرحه (التنوير)، برقم (4029) (5/567) وصححه الألباني في صحيح الجامع (3298).

اللائي يحفظن غيبة أزواجهن فلا يخُنَّهُ في نفس أو مال، وهذا أسمى ما تكون عليه المرأة، وبه تدوم الحياة الزوجية وتسعد. وقد جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «خير النساء التي تسره إذا نظر إليها وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره» ([60]).

ومما ورد في تعظيم حق الزوج عليها عدل ذلك بالجهاد في سبيل الله، إذ روى ابن عباس أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إني رسولة النساء إليك والله ما منهم امرأة علمت أو لم تعلم إلا وهي تهوي مخرجي إليك، الله رب النساء والرجال وإلههن وأنت رسول الله إلى الرجال والنساء، كتب الله الجهاد على الرجال فإن أصابوا أجروا وإن استشهدوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون فما يعدل ذلك من النساء؟ قال: طاعتهن لأزواجهن والمعرفة بحقوقهم وقليل منكن تفعله»([61]).. وهنا نجد أن رسول الله يساوي بين أجر الجهاد في سبيل الله وأجر طاعة الزوجة لزوجها.

ومما ورد في ذلك أيضا أن أكثر ما يُدخل المرأة النار عصيانها لزوجها، وكفرانها إحسانه إليها، فعن ابن عباس م، أن رسول الله ﷺ قال: «أُريت النار فإذا أكثر أهلها النساء؛ يكفرن»، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: «يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئًا، قالت: ما رأيت منك خيرًا قط» ([62]).

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح» ([63]).

من أدبيات الطاعة: على أن هذه الطاعة المفروضة على المرأة لزوجها ليست طاعة عمياء وليست طاعة بدون قيد أو شرط أو حدود، وإنما هي طاعة الزوجة الصالحة للزوج الصالح النقي، التي تعتمد على

---

[60]() رواه البزار في كشف الأستار (1474) والطبراني في الكبير (11/410)، ينظر: الترغيب والترهيب للمنذري (2/304).

[61]() رواه البخاري في كتاب الإيمان، برقم (29) ص (8).

[62]() رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، برقم (3237) ص(540).

[63]() سبق تخريجه.

الثقة بشخصه والإيمان بإخلاصه والصلاح في تصرفاته، والطاعة المبنية على التشاور والتفاهم تُدعم من كيان الأسرة وأحوالها وتزيد من أواصرها وقوتها، فالمشاورة بين الزوجين واجبة في كل ما يتصل بشؤون الأسرة، بل إنها يجب أن تمتد إلى كل ما يقوم به الرجل من عمل، فليس هناك كالزوجة المخلصة الصادقة مستشار، تعين زوجها وتهديه بعواطفها وتحميه بغريزتها وتغذيه برأيها، وقد كان رسول الله ﷺ يستشير زوجاته ويأخذ برأيهن في بعض الأمور الهامة.

وقد استشار رسول الله ﷺ زوجته أم سلمة في أحرج المواقف فكان لمشورتها ورأيها الثاقب أثر كبير في انفراج الأزمة وعودة الأمور إلى مجراها الطبيعي.

الطاعة والقوامة

ولأهمية تناسق المفاهيم نتحدث عن علاقة الطاعة بالقوامة:

القوامة وخلط المفاهيم: إن من القواعد المهمة التي يستقر عليها بناء الأسرة هي القوامة التي أوكلها الله عز وجل للرجل بقوله: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) [النساء: 34]. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية، أي الرجل قيّم على المرأة، أي هو رئيسها، وكبيرها، والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوَّجت، وجاءت أحاديث كثيرة يأمر فيها النبي ﷺ المرأة بطاعة زوجها ما دام ذلك في حدود الشرع، وما دام ذلك في حدود قدرتها واستطاعتها، وهذا ما يؤكده الحديث الذي معنا».

إن مفهوم القوامة ليس معناه إلقاء الأوامر والتحكُّم الجائر، أو القهر والاستبداد أو الاستعباد لمَن تحت رعايته؛ وإنما يعني القيام بشئون هذه المؤسسة بما يصلحها ورعايتها وخدمتها، وحسن معاملة مَن في هذه المؤسسة.

ولا شك أن هذا المفهوم قد تعرض للتحريف؛ فالبعض فهمه على أن يكون الرجل هو صاحب القرار الأوحد، لاغيًا شخصية زوجته وأولاده، فيكون مستبدًّا برأيه، فالقرار قراره والرأي رأيه، ولا مكان للشورى في

البيت، ولِمَ الشورى وله القوامة؟ فهذا الصنف من الرجال فهِمَ القوامة خطأً، لأن الرسول ﷺ كانت يستشير زوجاته، وكان يأخذ برأيهن، ولم ينقص ذلك من رجولته ولا قوامته، بل إن المدير الناجح لأي مؤسسة هو مَن يُفعِّل الشورى بين مؤسسته، ويستمع لرأي موظفيه ويأخذ به إن رأى فيه صوابًا؛ لأنهم هم المعنيون، وكذلك ربّ الأسرة.

وبعض الرجال يفهم القوامة على أنها عبوسُ الوجه إذا دخل على أهله وأولاده، فلا يضحك معهم ولا يمازحهم، ولا يُقبِّل أولاده ولا يلعب معهم ولا مع زوجته، ويظن أن المزاح معهم يقلِّل من رجولته وقوامته؛ ونسي هذا الصنف أن هذا مخالف لهدي نبينا محمد ﷺ.

القوامة خدمة ومسؤولية: إن القوامة - كما مرَّ من تعريفها - خدمة ومسؤولية في نفس الوقت؛ حيث ورد في التعريف «قيّم المرأة هو زوجها أو وليها؛ لأنه يقوم بأمرها وما تحتاج إليه»، وهذا يدل على أن القوامة خدمة للمرأة ومسؤولية؛ لأن الرجل مسؤول عن أهله أمام الله عزَّ وجل، كما قال رسول الله ﷺ: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته»[64]، والزوج راعٍ في أهله ومسئولٌ عن رعيته، والرجل هو العائل لزوجته، وعلى الرجل أن يكون في خدمة أهله، ويسهر على شئونهم ويشاركهم همومهم، ويتفقَّد أحوالهم وينفق عليهم، ولا يُضيِّعهم؛ حيث يقول ﷺ: «كفى بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك قوته»[65].

إذن القوامة لا تعني إلغاء حقوق المرأة وتهميش شخصيتها، ولا تعني أيضًا الإذن للرجل بإيذاء المرأة والنيل منها.

وإذا كانت القوامة بهذا المعنى فيجب على المرأة أن تؤدي ما عليها من واجبات تجاه هذه القوامة؛ حتى تتحقق لها السعادة ويتحقق الاستقرار الأسري، وأهم عنصر في ذلك طاعة زوجها في المعروف، وأن تقوم على شئون زوجها؛ من رعاية جميع أموره، فتحفظ ماله، وتراعي كتم أسراره التي لا يأذن بنشرها بين الناس، وتتعاهد مأكله ومشربه ومنامه، ولقد كان هذا هو شأن الصحابيات رضوان الله تعالى عليهن، ويكفي المرأة المسلمة

---

[64]() رواه مسلم في كتاب الزكاة، برقم (996) ص(403).

[65] ()معالم التنزيل (18/ 303).

حديث الحبيب ﷺ الذي بين أيدينا.

وفي النهاية نجد أن الإسلام قد نظم الحقوق الممنوحة لكل من الزوجين، بحيث لو قام بها كل واحد خير قيام لسعد هو وأسعد من حوله، أما إذا أساء أحدهما استخدام هذا الحق فشلت الحياة الزوجية.

فالحياة الزوجية شركة بين الزوجين، وكما قرر الإسلام حقوقاً للزوج قرر أيضاً حقوقاً للزوجة وبين كذلك الواجبات المفروضة على كل منهما، فإن هما قاما باتباعها خير قيام وعرف كل منهما حقوقه وواجباته كما جاءت في الإسلام سعدت الأسرة وأظلتها السكينة وغمرتها رحمة الله.

وخلاصة القول.. إن القوامة الزوجية في الإسلام ليست تسلُّطًا ولا قهرًا، وليست سلبًا لحقوق المرأة، أو حطًّا من كرامتها، بل هي تقديرٌ وتشريف لها ورفعة لشأنها، وإقرار بكرامتها، وفيها سعادتها واستقرار أسرتها، وإن البيت الذي يقوم فيه الزوج بحق القوامة خير قيام، وتقوم زوجته بواجباتها تجاه زوجها، فتطيعه بالمعروف، تظلل عليه السعادة، وترفرف عليه أجنحة الرحمة والمودة والصفاء، ولهذا كان جزاء الزوجة المطيعة «دخول الجنة».

■¤■¤

الوقفة التاسعة:

المؤمن حين يستشعر عظيم منزلته وشريف قدره عند الله تعالى لا يتخبث بفاحشة ولا يتدنس بدنيئة ولا يتنبس برذيلة، بل يتطهر بترك المعاصي ويتنزه بفطام النفس عنها، ويتوقى ويتزكى.. ولا زكاة إلا بمقاومة الشهوة والترفع بها عن حضيض مشابهة البهائم، ولا طهارة إلا بحفظ الفرج عما لا يحل من الفاحشة وما قاربها، وستر العورة عمن لا تحل له رؤيتها والنظر إليها.

والفروج الثّغور الّتي بين مواضع المخافة، والفرج ما بين الرّجلين، وكنّي به عن السّوأة وكثر حتّى صار كالصّريح فيه، قال تعالى: (الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَها) [التحريم:12] وحفظ الفرج عفّة عن الزّنا.

دلالة النصوص القرآنية: قال البغوي رحمه الله في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ) [المؤمنون:5] الفرج اسم يجمع سوأة الرّجل والمرأة، وحفظ الفرج التّعفّف عن الحرام(66).

قال تعالى: (ٱٻٻٻپپپپڀڀڀڀٺٺٺٺٿٿٿٿٹٹٹٹڤڤڤڤڦڦڦڦڄڄڄڄڃڃڃڃچچچچ) [المؤمنون: 1- 7].

قوله تعالى: (چچچڇڇڇڇڍڍڌڌڎڎڈڈژژڑڑکککگگگگ...) الآية [النور: 30- 31]. وقوله تعالى: (ٹٹۀۀہہھھےےۓۓڭڭۇۇۆۆ ۈۈۇۇۆ) [الأحزاب: 35]. وقوله تعالى: (چچچچڇڇڇڇڍڍڌڌڎڎژژڑڑ ککککگگگگڳڳڳڳںںڻڻٹٹۀۀہہھھےےۓۓڭڭ ۇۇۆۆۈۈۇۇۆۆۅۅۉۉې) [المعارج: 19- 31]. وقوله تعالى: (ۆۈۈۇۇۆۆۅۅۉۉېېىىئائائەئەئوئوئۇئۇئۆئۆئۈئۈئېئېئىئىئيبجبحبم

66() مقاييس اللغة (4/ 498)، والمفردات (375)، ولسان العرب: (2/ 342، 7/ 442)، وانظر بصائر ذوي التمييز (2/ 480- 482).

ئى ئي بج بح بخ) [المائدة: 5] . وقوله تعالى: (ٹٹٹٹڤڤڤڤڦڦڦڦڄڄڄڄ ڃڃڃڃڇڇڇڇڍڍڌڌڎڎڈڈژژ ڑڑ ککککگگگگڳڳڳڳ) [النور: 33].

وقوله تعالى: (ٹٹٹٹڤڤڤڤڦڦڦڦڄڄڄڄڃڃڃڃڇڇڇڇڍڍڌڌ) [النور: 60].

احترام شخصية المرأة: وفي الكليّات للكفويّ: كلّ آية ذكر فيها حفظ الفروج فهو من الزّنا إلا قوله تعالى: (ڇڇڇڇڍڍڌ) [النور:30] فإنّ المراد بها الاستتار. والمحافظة والحفاظ الذّبّ عن المحارم والمنع لها عند الحروب وصونها من العدو [67].

لقد امتدح الله عز وجل الحافظين فروجهم والحافظات، وجعل ذلك من سمات الفلاح وعلامات الفوز في الآخرة، ولا يخفى أثر حفظ الفرج على الفرد والمجتمع في الدنيا، إذ يؤدي إلى تجنيب الفرد ويلات الزنا، وقد أشار إلى شيء منها الإمام العلامة ابن القيم رحمه الله فقال: «الزنا يجمع خلال الشر كلها من قلة الدين، وذهاب الورع، وفساد المروءة، وقلة الغيرة، فلا تجد زانيًا معه ورع، ولا وفاء بعهد، ولا صدق في حديث، ولا محافظة على صديق؛ إذ الغدر والكذب والخيانة وقلة الحياء وعدم المراقبة وعدم الأنفة للحرم وذهاب الغيرة من شعبه وموجباته. (أي من شعب وموجبات الزنا) فالذي يحفظ فرجه من الوقوع في حرام يقي نفسه هذه الصفات السيئة»[68].

❐ ومن مقاصد حفظ الفروج:

1- المحافظة على النسل: فمن المعلوم أن الله عز وجل خلق الخلق لعبادته، ولاستمرار هذه العبادة لابد من استمرار النسل بالطريقة الشرعية وعدم انقطاعه، ولذلك حث الإسلام على النكاح وخاصةً بالمرأة الولود، وكره النكاح من المرأة العاقر التي لا تلد، عن أنس ا قال: كان رسول الله

---

[67] ()أعلام الموقعين(1/249).

[68] ()رواه أبو داود في كتاب النكاح، برقم (2050) ص (297).

ﷺ يقول: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم»[69]. وبهذا تدوم الحياة، ويبقى النسل البشري، ويعمر الكون ويقوم بدوره في خلافة الأرض.

2- تحقيق الفطرة الإنسانية وإشباعها: لقد كرم الله الإنسان وفضله على جميع خلقه، وهذا يفرض على الإنسان التعامل مع الغرائز بطريقة تتناسب مع هذه المكانة وترفعه من درجة البهيمية والحيوانية، فلم يمانع الإسلام من استجابة الفرد لنداء الغريزة الجنسية، ضمن الحدود والإطار الذي وضعه الشرع، دون كبت مرذول أو انطلاق مجنون، ولذا حرّم الشرع السفاح وشرع النكاح، واعترف بالغريزة، فيسّر لها سبلها من الحلال. وهذا الموقف هو العدل والوسط، فلولا تشريع النكاح ما أدت الغريزة دورها في استمرار بقاء الإنسان بالطريقة الشرعية، ولولا تحريم السفاح والزنا ما نشأت الأسرة التي تكون في ظلالها العواطف الراقية من مودة وحنان ورحمة.

3- تحقيق السكن النفسي والروحي: بالنكاح يجد كل من الزوجين في ظل صاحبه السكن، وهذا السكن ليس هو السكن العقلي، أي الخلو من المشاكل والمشاغل الذهنية، وليس هو السكن المادي أي الاستقرار على شيء مريح بل هو روحي وقلبي، سكن روح إلى روح من جنسه، وسكن قلب إلى قلب من جنسه، فتصبح الروحان روحاً واحدةً، ويصبح القلب قلباً واحدا، قال تعالى: (ڈژژڑڑکککگگگگڳڳگگ) [الروم: 21].

4- المحافظة على الأنساب: دعا الإسلام أن ينسب كل إنسان إلى أبيه، قال تعالى: (ۀہہہہھھےےۓۓڭڭڭڭ) [الأحزاب: 5] ونسبة الإنسان إلى أبيه لا تكون إلا بالنكاح فعندما يتزوج الرجل بالمرأة يضمن للأبناء الانتساب إلى آبائهم، مما يشعرهم باعتبار ذواتهم، ويجعلهم يحسون بكرامتهم الأنانية، فالولد معروف الأصل والنسب، وبهذا يرجع كل فرع إلى أصله، فيسعى أن يحافظ عليه نقياً طاهراً كي يعتز به ويفخر، ولولا هذا التنظيم الرباني، لجموع البشرية

---

[69] ()صحيح البخاري ج (3/2217 ص 81).

لتحولت المجتمعات إلى أخلاط وأنواع لا تعرف رابطة ولا يضمها كيان.

فقد جاء عن أبي هريرة ا قال: قال النبي ﷺ: «هاجر إبراهيم عليه السّلام بسارة، فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك- أو جبّار من الجبابرة- فقيل: دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النّساء. فأرسل إليه أن يا إبراهيم من هذه الّتي معك؟ قال: أختي. ثمّ رجع إليها فقال: لا تكذّبي حديثي، فإنّي أخبرتهم أنّك أختي، والله إن على الأرض من مؤمن غيري وغيرك. فأرسل بها إليه فقام إليها، فقامت تتوضّأ وتصلّي فقالت: اللّهمّ إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلّا على زوجي فلا تسلّط عليّ الكافر. فغطّ حتّى ركض برجله. قال الأعرج: قال أبو سلمة بن عبد الرّحمن: إن أبا هريرة قال: قالت: اللّهمّ إن يمت يقال هي قتلته. فأرسل ثمّ قام إليها فقامت توضّأ وتصلّي وتقول: اللّهمّ إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلّا على زوجي فلا تسلّط عليّ هذا الكافر، فغطّ حتّى ركض برجله. قال عبد الرّحمن: قال أبو سلمة: قال أبو هريرة: فقالت: اللّهمّ إن يمت فيقال هي قتلته. فأرسل في الثّانية أو في الثّالثة فقال: والله ما أرسلتم إليّ إلّا شيطانا، أرجعوها إلى إبراهيم، وأعطوها آجر، فرجعت إلى إبراهيم عليه السّلام، فقالت: أشعرت أنّ الله كبت الكافر وأخدم وليدة»([70]).

وعن أبي سعيد الخدريّ ا قال: خطب عمرا النّاس، فقال: «إنّ الله عزّ وجلّ رخّص لنبيّه ﷺ ما شاء وإنّ نبيّ الله ﷺ قد مضى لسبيله فأتمّوا الحجّ والعمرة كما أمركم الله عزّ وجلّ وحصّنوا فروج هذه النّساء»([71]).

وعن جابر ا قال: سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «إذا أحدكم أعجبته المرأة، فوقعت في قلبه، فليعمد إلى امرأته فليواقعها، فإنّ ذلك يردّ ما في نفسه» ([72]).

وقال أبو إدريس الخولانيّ: أوّل ما وصّى الله به آدم عند إهباطه إلى الأرض حفظ فرجه وقال: لا تضعه إلّا في حلال. ([73])قال ابن كثير- رحمه

---

[70]() مسند أحمد (1/ 17) وقال الشيخ أحمد شاكر (1/ 200): إسناده صحيح.
[71]() رواه مسلم ج (2/ 1403).
[72]() جامع العلوم والحكم (162).
[73]() تفسير ابن كثير (18/ 249).

الله تعالى- في تفسير قوله عزّ وجلّ: (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ) [المعارج: 29] والذين قد حفظوا فروجهم من الحرام فلا يقعون فيما نهاهم الله عنه من زنا ولواط. لا يقربون سوى أزواجهم الّتي أحلّها الله لهم أو ما ملكت أيمانهم من السّراري. ومن تعاطى ما أحلّه الله له فلا لوم عليه ولا حرج ولهذا قال (فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ) [المعارج: 30][74] .

وقال في قوله تعالى: (﴿﴾) [الأحزاب: 35] أي عن المحارم والمآثم إلّا عن المباح. [75]. وقال في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ) [المعارج: 29] أي يكفّونها عن الحرام ويمنعونها أن توضع في غير ما أذن الله فيه. [76] قال ابن القيّم رحمه الله تعالى: «أمر الله تعالى نبيّه ﷺ أن يأمر المؤمنين بغضّ أبصارهم وحفظ فروجهم، ولمّا كان مبدأ ذلك من قبل البصر جعل الأمر بغضّه مقدّما على حفظ الفرج، فإنّ الحوادث مبدؤها من النّظر، فتكون نظرة ثمّ خطرة ثمّ خطوة ثمّ خطيئة. ولهذا قيل: من حفظ هذه الأربعة أحرز دينه:اللّحظات والخطرات واللّفظات والخطوات»[77].

5- صيانة أفراد المجتمع من الانحراف: يريد الإسلام أن يعصم المسلم من الانحراف، والوقوع في الرذيلة، فالنكاح هو الوسيلة الوحيدة لتكوين الأسرة والرقابة الدائمة، فكم من زوجة كانت سبباً في استقامة زوجها، وكم من زوج كان سبباً في استقامة زوجته، ونلمس ذلك إذا نظرنا إلى المجتمعات التي تدعو إلى تأخير النكاح أو التي تضع العراقيل أمام الشباب الراغب في الزواج، حيث تنتشر الرذيلة بصورة أزعجت القائمين على هذا المجتمع.

6- صيانة المجتمع من الأمراض الفتاكة: لقد أقر جميع الأطباء أن هناك أمراضاً كثيرة معدية تنتقل وتنتشر عن طريق الاتصال غير الشرعي، ويخصون انتقال بعض الأمراض بالزنا كالزهري والهربس ومرض نقص المناعة «الإيدز»، وها هي المجتمعات المنحلة تعاني من

---

[74]()تفسير ابن كثير (228/ 497).
[75]() تفسير ابن كثير (29/ 450).
[76]() فتح الباري (9/296).
[77]() رواه ابن ماجه في كتاب الفتن، برقم (4019) ص (579).

ويلاتها ما تعاني بسبب انعتاق الناس فيها من رباط النكاح المقدس، واتجاههم إلى الاتصال المحرم، كل ذلك تحقيقاً لما أخبر عن وقوعه الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال: «يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن، لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا...»[78].

فالنكاح ضرورة طبيعية فيها وقاية يسلم بها المرء في صحته، وأن كل من يمتنع عن النكاح ويلجأ إلى الفاحشة فهو يجر على نفسه البلاء، ويقع فريسة لكثير من الأمراض.

7- تكامل غض البصر وحفظ الفرج: بالنكاح يكمل دين المسلم وبه تتم سعادته، لأنه يعينه على أن يغض بصره، ويحفظ فرجه، ويصون جوارحه من المحرمات، قال تعالى: (ڇڇ ڇڍڍ ڌڌ ڎ ڎڈڈ ژ ژڑ ڑ ک ککک گ گگگ ڳ ڳ ڳڳ ڱ ڱ ڱڱ) [النور: 30 – 31] . وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم هذا الأثر العظيم للزواج في صيانة البصر والفرج، فقال صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»[79] والزواج إغلاق للنافذة الأولى من نوافذ الفتنة والغواية.

8- العناية بتربية النشء: إن طفولة الإنسان طويلة، والطفل في هذه المرحلة بحاجة إلى من يرعاه ويعتني به ليستقيم سلوكه ويهذب نفسه، ولا يمكن هذا إلا عن طريق الأسرة التي قوامها الزوج والزوجة، فلا أحد غير الأم والأب يمكن أن يقدم هذه المتطلبات للطفل أو المراهق، لأنهما يملكان العاطفة الأبوية الصادقة تجاهه، ومن هنا تبدو أهمية خروج الأطفال إلى الدنيا عن طريق الزوجين اللذين جمعهما الزواج الشرعي، وتبدو أهمية قيام الأم والأب بهذه المهمة مباشرة دون الاعتماد على غيرهما في العناية بتنشئة وتربية الأبناء.

---

[78]() رواه البخاري في كتاب النكاح، برقم (5065) ص(906)، ومسلم في كتاب النكاح، برقم (1400) ص(585).

[79]() رواه أحمد في المسند (22251) (37/ 417).

وما يحدث اليوم من اعتماد بعض المجتمعات الإسلامية على الخادمات الأجنبيات ينذر بخطر عظيم يتهدد النشء بإفساد دينهم وأخلاقهم.

9- تحقيق الستر للمرأة والرجل: من مقاصد النكاح أن يستر الزوج زوجته والزوجة كذلك، وهذا المقصد واضح من قوله تعالى: (ٱپپپپ پپڀپ پپڀڀ) [البقرة: 178]، فالستر هنا ستر جسدي ونفسي وروحي، وليس من أحد أستر لأحد من الزوجين المتآلفين، يحرص كل منهما على عرض صاحبه وماله ونفسه، وأسراره، فكل واحد منهما يقي صاحبه من كل سوء. وعن عبادة بن الصّامت ا أنّ نبيّ الله ﷺ قال: «اضمنوا لي ستّا من أنفسكم أضمن لكم الجنّة: اصدقوا إذّا حدّثتم وأوفوا إذا وعدتم وأدّوا إذا اؤتمنتم واحفظوا فروجكم وغضّوا أبصاركم وكفّوا أيديكم»[80]

وعن ابن عبّاس م قال: قال رسول الله ﷺ: «يا شباب قريش لا تزنوا.ألا من حفظ فرجه فله الجنّة»[81] وعن أبي أمامة ا أن فتى من قريش أتى النّبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله ائذن لي في الزّنى. فأقبل القوم عليه وزجروه فقالوا: مه مه. فقال: «ادنه». فدنا منه قريبا فقال: «أتحبّه لأمّك؟» قال: لا والله! جعلني الله فداءك. قال: «ولا النّاس يحبّونه لأمّهاتهم». قال: «أفتحبّه لابنتك؟» قال: لا والله يا رسول الله جعلني الله فداءك. قال: «ولا النّاس يحبّونه لبناتهم» قال: «أفتحبّه لأختك؟» قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك. قال: «ولا النّاس يحبّونه لأخواتهم» قال: «أفتحبّه لعمّتك؟» قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك. قال: «ولا النّاس يحبّونه لعمّاتهم». قال: «أفتحبّه لخالتك؟» قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك. قال: «ولا النّاس يحبّونه لخالاتهم». قال: فوضع يده عليه وقال: «اللّهمّ اغفر ذنبه وطهّر قلبه وحصّن فرجه».فلم يكن- بعد ذلك الفتى- يلتفت إلى شيء [82] .

وعن أبي برزة ا عن النّبيّ ﷺ قال: «إنّما أخشى عليكم شهوات

---

[80] ()صحيح الترغيب والترهيب (2410) (2/ 309).

[81]() رواه الإمام أحمد في المسند (5/ 257) وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (صحيح)، (370).

[82] ()رواه الإمام أحمد في المسند (4/ 420،423) وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب(52): (صحيح).

الغيّ في بطونكم وفروجكم ومضلّات الهوى»([83]) .

وعن ابن عباس م قال: ما رأيت شيئا أشبه باللّمم ممّا قال أبو هريرة إنّ النّبيّ ﷺ قال: «إنّ الله كتب على ابن آدم حظّه من الزّنى.... أدرك ذلك لا محالة. فزنى العينين النّظر. وزنى اللّسان النّطق، والنّفس تتمنّى وتشتهي والفرج يصدّق ذلك أو يكذّبه»([84]) .

وعن أبي هريرة ا قال: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل النّاس الجنّة؟ فقال: «تقوى الله وحسن الخلق»، وسئل عن أكثر ما يدخل النّاس النّار. فقال: «الفم والفرج»([85]) .

وعن معاوية بن حيدة ا قال: قلت: يا رسول الله، عوراتنا: ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلّا من زوجتك، أو ما ملكت يمينك». قلت: يا رسول الله، فالرّجل يكون مع الرّجل؟ قال: «إن استطعت أن لا يراها أحد فافعل»، قلت: فالرّجل يكون خاليا؟ قال: «الله أحقّ أن يستحيي منه النّاس». وفي رواية: قلت: يا رسول الله، إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا يراها أحد فلا يرينّها». قلت: فإذا كان أحدنا خاليًا؟ قال: «الله أحقّ أن يستحيى منه من النّاس»([86]).

❐ الوسائل المعينة على حفظ الفرج:

ويتحقق ذلك ــ أعني المحافظة على الفرج وعدم الوقوع في الفاحشة ـ بتحقيق الوسائل المفضية إليه، ومن ذلك:

1- غض البصر عما حرم الله، فقد أمر الله بذلك؛ فقال تعالى: (ﮑﮒ ﮓﮔﮕﮖﮗ ﮘﮙﮚﮛ) [النور: 31].

---

[83]() رواه البخاري في كتاب الاستئذان برقم (6243) ص 1087، ومسلم في كتاب القدر، برقم (2657) ص (1157).

[84]() رواه الإمام أحمد في المسند (2/ 472، 2/ 291) وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: حسن(977) .

[85] ()رواه أبو داود في كتاب الحمام، برقم (4017) ص567. وقال محقق «جامع الأصول» (5/ 447): إسناده حسن وقال الألباني حسن (1920)

[86]() الجامع لأحكام القرآن (12/223).

قال القرطبي رحمه الله: «البصر هو الباب الأكبر إلى القلب، وأعمر طرق الحواس إليه، وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته. ووجب التحذير منه، وغضه واجب عن جميع المحرمات، وكل ما يخشى الفتنة من أجله»[87].

فالنظرات الجائعة المتلصصة، أو الهاتفة المثيرة، تستثير كوامن الفتنة في صدور الرجال.

2- حفظ اللسان من السقطات في الحديث من قبل الرجال الأجانب عن المرأة الأجنبي والعكس.

وإذا حفظت المرأة رأسها وما وعى، وبطنها وما حوى عما حرم الله عليها، فقد تكفل لها النبي ﷺ بالجنة، فعن سهل بن سعد ا عن رسول الله ﷺ قال: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»[88].

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عند شرحه لهذا الحديث: «الذي بين لحييه هو اللسان، والذي بين الرجلين هو الفرج، سواء للرجل أو المرأة، يعني من حفظ لسانه، وحفظ فرجه، حفظ لسانه عن القول المحرم، من الكذب والغيبة والنميمة والغش، وغير ذلك، وحفظ فرجه من الزنا واللواط ووسائل ذلك، فإن النبي ﷺ يضمن له الجنة، يعني أن جزاءه هو الجنة»[89].

وإذا حفظت المرأة جوارحها عما حرم الله، فقد راقبت الله، واستحت منه حق الحياء؛ فعن عبد الله بن مسعود ا قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا من الله حق الحياء قال: قلنا : يا رسول الله إنا نستحيي والحمد لله، قال: ليس ذاك، ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى، والبطن وما حوى، ولتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء»[90].

---

[87]() رواه البخاري في كتاب الرقاق (6474) ص(1123).
[88]() انظر: شرح رياض الصالحين (6/118).
[89]() رواه الترمذي برقم (2458) ، انظر: صحيح الترغيب والترهيب (1724) للألباني.
[90]() إحياء علوم الدين (4/397).

3- **ومن أعظم الأمور المعينة أيضا**: «استشعار رقابة الله، وأنه مطلع على العباد»، قال رجل للجنيد رحمه الله: بم أستعين على غض البصر؟ فقال: «بعلمك أن نظر النّاظر إليك؛ أسبق من نظرك إلى المنظور إليه»[91].

وقبله قال النبي ﷺ: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك»، والله جل وعلا يعلم السر وأخفى، فإذا علم العبد ذلك صان جوارحه كلها عن المحرمات[92].

4- كثرة العبادة والخشوع فيها، فقد قال تعالى عن الصلاة: (ۋ ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ی ی ئج ئح ئم ئى ئي بج بح بخ بم بى بي تج تح تخ تم تى تي ثج ثم ثى ثي جح جم حج حم خج خح خم سج سح سخ سم صح صم ضج ضح ضم طح طم ظم عج عم غج غم فج فح فخ فم قح قم كج كح كخ كل كم لج لح لخ لم مج مح مخ مم نج نح نخ نم نى ني هج هم هى هي يج يح يخ يم يى يي ذٰ رٰ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ی ی ئج ئح ئم ئى ئي بج بح بخ بم بى بي تج تح تخ تم تى تي ثج ثم ثى ثي جح جم حج حم خج خح خم سج سح سخ سم صح صم ضج ضح ضم طح طم ظم عج عم غج غم فج فح فخ فم قح قم كج كح كخ كل كم لج لح لخ لم مج مح مخ مم نج نح نخ نم نى ني هج هم هى هي يج يح يخ يم يى يي ذٰ رٰ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ) [العنكبوت: 45] وقال عن الصيام: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)** [البقرة: 183]، ومن أعظم التقوى تقوى الجوارح، وحي النبي ﷺ في الصيام على صيانة الجوارح فقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أصبح أحدكم يوما صائما فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل إني صائم إني صائم»، وفي الحج كذلك، فقد قال تعالى: **(الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ)** [البقرة: 197] فهكذا العبادة تهذب الجوارح.

وفي نهاية هذه الوقفة: إذا كانت الشريعة الغراء قد أمرت بحفظ الفرج من الزنا ونحوه، فإنها قد أوضحت بجلاء لا ريب فيه الطرق الكفيلة بحماية الفرد والمجتمع في هذا الباب، حثت على العفة والطهارة، وربت أبناء المجتمع المسلم على الغيرة، وأمرت بغض البصر، وأوجبت على النساء التحجب والتستر ونهت عن التبرج والتكشف، وغلّظت عقوبة الزنا، وكللت ذلك كله بالحث على المسارعة في الزواج لمن يقدر عليه، أما من لم يكن قادرًا فحثته على الصيام، وذلك كله لوقاية المسلم من ثوران الشهوة، وسطوة الغريزة، والمحافظة على النسل.

وحين أمرت الشريعة الغراء بالزواج وحثت عليه فإنها جعلت من أهم مقاصده حفظ الفرج: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج

---

[91]() رواه الترمذي برقم (2516).
[92]() سبق تخريجه.

فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج...». [93].

وهكذا فإن من عظمة الإسلام ورحمته، أن جاء ببيان شاف تنتظم فيه العلاقات الاجتماعية كلها بين بنى البشر في نظام يحفظ لكل ذي حق حقه، فجعل حفظ الفروج سببا لدخول الجنة.

■¤■¤

[93] ()مدخل إلى أصول التربية الإسلامية، محمد عبد الرحمن الدخيل. ط (٢)، دار الخريجي للنشر والتوزيع الرياض، (١٤٢٤ هـ، ص ١٣٠).

الوقفة العاشرة:

لما كان الإنسان مجبولا علي حب ما ينفعه، وتقر به عينه، وتطمئن به نفسه، وينفر من كل ما يخفيه ويفزعه، كان لأسلوب الترغيب والترهيب أهمية قصوى في جنس الطاعات لنيل رضاء الله سبحانه وتعالي في الدنيا والآخرة وكسب ثوابه في الآخرة والفوز فيها ولذلك استخدم النبي ﷺ أسلوب الترغيب هنا في هذا الحديث للمهمات فكان الجزاء من جنس العمل وتفضيل ذلك.

النفس البشرية فيها إقبال وإدبار، وفيها شرّة وفترة، ومن ثم كان المنهج التربوي الإسلامي يتعامل مع هذه النفس بكل هذه الاعتبارات، ومن ذلك الجمع بين الترغيب والترهيب، والرجاء والخوف.

ومن أجلى أساليبه ﷺ في التعليم الترغيبُ في الخير الذي يدعو إليه، والترهيبُ عن الشرِّ الذي يُحذِّر منه، فكان ﷺ يُرغِّب في الخير بذكر ثوابِه والتنبيه على مَنافِعِه، ويُرهِّبُ عن الشرِّ بذكرِ عقابِه والتنبيه على مساويه.

وكان يَجمَع في أحاديثه بين الترغيب حيناً والترهيب حيناً آخر، وما كان يَقتَصِرُ على الترهيب فيُؤدّي إلى التنفير، ولا على الترغيب فيؤدي إلى الكَسَل وترك العمل .

وقد جَمَع أئمةُ الحديث رضوانُ الله تعالى عليهم «أحاديثَ الترغيب والترهيب» من السنة النبوية الشريفة، في كُتُبٍ مستقلةٍ، وأوفى تلك الكُتُب جمعاً لأحاديث هذا الصنف، وأكثرُها فائدةً، وأقربُها منالاً: كتابُ: «الترغيب والترهيب من الحديث الشريف» للإمام الحافظ أبي محمد زكي الدين عبد العظيم المُنذِري رحمه الله.

وهنا نفيض بشيء من البيان عن هذا الأسلوب الفاعل:

1- أهمية أسلوب الترغيب في غرس القيم: يعتبر أسلوب الترغيب والترهيب من الأساليب الفاعلة في تنمية القيم، حيث إن هذا الأسلوب: يتعامل مع طبيعة الإنسان في أنسه وحبه للأشياء التي تبعث في نفسه اللذة والنعيم والراحة والسرور، ويخاف ويرهب من الأشياء التي فيها خوف وألم مادي أو معنوي»([94]) .

أسلوب الترغيب والترهيب من أهم الأساليب المؤثرة في مجال القيم: حيث يرى بعض المختصين أنه من أكثر أساليب بناء القيم، لكونه يتمشى مع ما فطر الله عليه الإنسان من الرغبة في اللذة والنعيم والرفاهية وحسن البقاء والرهبة من الألم والشقاء، ولذلك فالبدء بغرس القيم الإيمانية في النفوس يسهل لأسلوب الترغيب والترهيب مهمته ودوره في التأثير على النفوس»([95]) .

2- الترغيب وأثره في الثواب والاستمرار: فالترغيب يحمل النفس على الرجاء في الثواب العاجل والآجل في الدنيا والآخرة والترهيب يمنع النفس من الوقوع في الشرور «ولقد أثبتت الدراسات الميدانية والتجريبية في مجال علم النفس في العصر الحديث أن أسلوب الترغيب أفضل من أسلوب الوعيد والترهيب، لأن الأثر الإيجابي المتمثل في التعزيز يستمر، أما الأثر المترتب على الترهيب فقد ينسى أو يتحول إلى حقد وغل، فيزداد الأمر سوءًا، وهذا ما أشار إليه المربون المسلمون، كالغزالي وابن جماعة»([96]) .

فأثر أسلوب الترهيب قد يزول بزوال المؤثر، لأنه يعتمد على عنصر الخوف بينما أثر أسلوب الترغيب يبقي أثره، لأنه يعتمد على التعزيز والاستمرار، إلا أن هناك طائفة من الناس لا يصلحهم أسلوب الترغيب والإقناع الفكري المجرد، فيكون أنجح علاج بالنسبة إليهم وسيلة الترهيب، « فمن الناس من يتأثرون بالمخاوف أكثر من تأثيرهم بالمرغبات

---

[94]() قيم السلام في كتب التفسير والحديث والتربية الوطنية في المرحلة المتوسطة بالمملكة العربية السعودية، صالح بن يحي الزهراني ص (٥٩).

[95] ()المرجع السابق، ص (١٣١).

[96] ()أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية، زياد محمد العاني، ص (١٢٥).

والخيرات الآجلة مهما كانت جليلة، ومن اجل ذلك يضعف لديهم أثر الترغيبات بالثواب الجزيل على فعل الخير وترك الشر، لكنهم إذا مثلت المخاوف المحققة في نفوسهم تيقظوا وحذروا واستقاموا»[97] .

3- الترغيب وأثرة في صياغة الشخصية: لقد شرع الإسلام عبر مصادره أسلوب الترغيب والترهيب بغية إيجاد الإنسان الصالح الذي يكون خليفة في الأرض يعمرها وفق مراد الله سبحانه وتعالى وعلى شريعته حملا للنفس على الخير، ووقاية لها من الوقوع في الشر.

إن لهذا الأسلوب التربوي أثره الواضح في صياغة الشخصية المسلمة وتنمية القيم من أجل أن تحرك في النفس مكامن الخير، وتحميها من التردي في حيل الشيطان وألاعيبه، «فاستشعار غضب الله يجب ألا ينسينا رحمته، وإرادته المطلقة ينبغي ألا تنسينا حكمته»[98] .

وهكذا ينبغي أن تربى العواطف الربانية باعتدال واتزان، فلا ينبغي التمادي في المعاصي مغترين برحمة الله ومغفرته، مسوفين ومؤجلين التوبة إلى الله، ولا اليأس من رحمة الله بدعوى أن المجتمع كله منغمس في المعاصي، ومنحرف عن الإسلام الصحيح، فنترك العمل بشريعة الله والدعوة إليها.

4- الترغيب في الحياة الزوجية: من وسائل ترغيب الزوج لزوجته حيث تتنوع الطرائق وتختلف من زوج إلى زوج ومن امرأة لامرأة لاختلاف الطبائع والنفسيات والعادات وما جبلوا عليه واعتادوا عليه ومن طرائق الترغيب على سبيل المثال لا الحصر: «التشجيع بالكلمة الطيبة، اللمسة الدالة على المحبة، المدح والثناء أمام الآخرين، التشجيع ومنح الجوائز العينية، المشاركة أو الإعفاء من بعض التكاليف، النظرة والابتسامة المشجعة، قبول الآراء والمقترحات ومناقشتها، المسامحة والعفو عن من يخطئ بغير عمد..... » وغيرها.

---

[97]() أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، عبد الرحمن النحلاوي، ص(٢٩٤).

[98]() صحيح البخاري في كتاب الأذان، برقم (676) ص (110).

ولكن ينبغي هنا أن نؤكد على أمور مهمة في الترغيب:

1- **الإخلاص في النصح والترغيب**: فإذا أراد نصيحة زوجتك بأمرٍ، مما أمر الله به، أو نهي عما حرم الله عنه، فينبغي أن يكون السبب الباعث له، هو مرضاة الله.

2- **القدوة**: فإن الزوجة لا تطيع زوجها، ولا تمتثل أمره، ولا تعينه على أداء هذا الحق في امتثال ما يقول، إلا إذا كان قدوة لها، ولذلك الواجب على الزوج أن يجعل من نفسه القدوة لزوجته، إذ كيف تطيع الزوجة زوجها إذا أمرها بواجب، وحثها على أدائه، وهي تراه يضيع حقوق الله وواجباته، كيف تطيع الزوجة رجلاً يقول لها: اتقي الله، وتراه ينام عن الصلوات، ويضيع الفرائض والواجبات، وتراه لا يبالي بحقوق الناس، فلذلك إذا وجدت الزوجة القدوة، تأثرت وشعرت أن هذا الكلام الذي يخرج من الزوج، يخرج بإيمان وقناعة، وأنه ينبغي أن تمتثله، وأن تسير على نهجه، لأنها ترى الكلام مطابقاً للفعل، فتتأثر بذلك وسرعان ما تمتثل.

3- **الدعوة بالحسنى**: يجب على الزوج أن يتخير الكلمات الطيبة، التي تلامس شغاف القلوب، وتؤثر في المرأة، فتستجيب لداعي الله، بامتثال أمره، وترك نهيه، وهذا هو الذي أوصى الله به كل من يعظ فقال سبحانه: (وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً). فالذي يريد أن يقيم زوجته على طاعة الله، عليه أن يتخير أفضل الألفاظ وأحسنها، وأنقاها وأجملها، والتي تؤثر في نفسية الزوجة ترغيباً أو ترهيباً، فإن كانت الزوجة تستجيب بالترغيب، حثها بالترغيب، وإن كانت تستجيب بالترهيب، حثها بالترهيب وخوفها، ويكون ذلك بقدر، مع إشفاق وخوف من الله تعالى.

4- **مساعدتها في تربية الأبناء، وأعمال المنزل الأخرى**: فليس ذلك عيباً أو نقيصة، بل ذلك أمر يؤدي إلى دوام المحبة، وحسن العشرة بين الزوجين، وخصوصاً حال مرض الزوجة، فهي تحتاج إلى من يقوم على خدمتها، كما أن الزوج حال مرضه يرغب في أن تخدمه الزوجة، فتقدم له الدواء، والأكل المناسب، وتوفر له الراحة، حتى تعود إليه

صحته، فعلى الزوج أن يراعي ذلك، ويقيسها بمقياس العدل والإنصاف، فيساعد الزوجة في تربية الأبناء، لأن الأب له سلطة وقوة على أبنائه، على عكس الأم، فأغلب الأبناء لا يخشى من أمه، ولا يستمع لنصائحها، لاسيما في هذا الزمن الذي كثر فيه العقوق والعياذ بالله، فهنا لا بد من تدخل سلطة الأب في التربية والجلوس مع أبنائه وبناته، وتعليمهم ما ينفعهم من العلوم الشرعية، وإلحاقهم بمناشط تساعدهم على الاستقامة كحلقات تحفيظ القرآن الكريم، حتى يخرج لنا جيل يعرف ربه، ويخافه ويخشاه، ويقدر للوالدين حقوقهما، فليس بعيب أن يقوم الرجل بإدارة منزله، وإعانة أم أولاده على شؤون الحياة البيتية، من ترتيب وغسيل وتنظيف، وتربية، هكذا كان يفعل النبي ﷺ، ولنا فيه ﷺ قدوة طيبة، وأسوة حسنة، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ ؟، قَالَتْ: «كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ»[99].

وفي مسند الإمام أحمد، قِيلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟، قَالَتْ: « كَمَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ، يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرَقِّعُ ثَوْبَهُ»[100].

وفي المسند أيضاً من حديث عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سُئِلْتُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ ؟، قَالَتْ: « كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ، يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ » [101].

وفي المقابل: أن تستعمل الزوجة الترغيب في حياتها الزوجية، ومن ذلك:

1- إظهار محبتها لزوجها، وعطفها، وشفقتها عليه، والاهتمام به وبعمله، وتقدير إنتاجه، فإن ذلك مما يزيده رغبة بها، وإقبالا عليها، ومحبة لها.

---

[99]() رواه الإمام أحمد في المسند، برقم (24749) (41/269).
[100]() رواه الإمام أحمد في المسند، برقم (26194) (3 /363).
[101]() رواه الترمذي في كتاب البر والصلة، برقم (1987).

2- الاهتمام بشؤون بيتها ترتيباً وطبخًا ورعاية، فإن ذلك مما يسره ويؤنسه، ويجعله مقبلاً عليها، ومحباً لها ولبيتها، ويزيد في أعماله لها ولبيتها، وأولادها.

3- حسن الخطاب معه حتى في طلب الأشياء، أو إسدائها نصيحة، أو إبداء رأي، أو معرفة برنامجه، والله سبحانه أمر بحسن الخطاب مع عامة الناس فكيف بمن هو أقرب الناس كما قال سبحانه وتعالى: (ﭑ ﭒ ﭓ) [البقرة: 83] وقال عليه الصلاة والسلام: «وخالق الناس بخلق حسن»([102]).

4- مشاركته في همومه، ومساعدته في أعماله بقدر استطاعتها وبخاصة في هذا الوقت الذي تشعبت فيه الأعمال، وتنوعت ويحتاج الزوج إلى من يعينه وبالذات إذا كان صاحب مواهب أو تخصص علمي، ولديها القدرة على مساعدته.

5- التودد له، والتزين له، وتلبية احتياجاته النفسية والعاطفية، وهذا مما يقرب القلوب، ويرغب بينهما، وقد وصف الله سبحانه حور الجنة بأنهن (عربا أترابا) قال المفسرون: أو ودودًا.

6- القيام بتلك الوسائل التي ذكرت في حقها.

تلك بعض وسائل الترغيب بين الزوجين، ولكل منهما حينئذ ما رغب به رسول الله ﷺ: «الجنة»، وهي أعلا المراد، وملتقى الأحباب، رزقنا الله تعالى إياها.

والخلاصة: أن من وسئل التشجيع على الأعمال الإيجابية اتباع أسلوب الترغيب وبخاصة في الحياة الزوجية.

■¤■¤

[102]() المرأة في الشريعة الإسلامية والموروث الفقهي/ أنور صالح أبو زيد (بتصرف).

الوقفة الأخيرة:

ولعلنا وبعد استعراض أهم ما احتواه الحديث وما تناوله من حكم وأحكام، نختتم هذه الوقفات بسؤال في غاية الأهمية، وهو: هل على المرأة تكاليف أخرى غير ما ذكر في الحديث؟

والجواب يكون بتأمل خطاب الشارع الذي فصّل التكاليف لكن هذا الحديث ركز على المقومات الأساسية التي تنطلق منها بقية التكاليف، وإلا فالتكاليف متعددة، وهي تنطبق من تلك المقومات الأساسية، ومنها:

- مسؤوليتها تجاه نفسها.
- ومسؤوليتها تجاه بيتها بعامة.
- التخلق بالأخلاق الحسنة.
- ومسؤوليتها العلمية.
- العلاقات مع الآخرين وخاصة مع الوالدين والإخوة وسائر الأقارب.
- ومسؤوليتها تجاه عملها الوظيفي فيكونها عاملة.
- ومسؤوليتها الدعوية لبنات جنسها.
- ومسؤوليتها تجاه كيد أعدائها.

وقد سبق وأن فصلت ما يتعلق بهذه التكاليف في كتابي مسؤولية المرأة المسلمة شرعا وواقعا.

ولمن أراد التفصيل فليرجع إليه، لكن للإشارة هنا لضرورة البيان، ونحن نتحدث عن مدلولات الحديث في مهام المرأة المسلمة.

■¤■¤

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للمخلوقات، وعلى آله وأصحابه وزوجاته الطاهرات والتابعين ومن تبعهم بإحسان على يوم تبعث البريات، أما بعد:

فقد عشنا مع حديث في غاية الأهمية تجولنا في أفكاره الرئيسة وقبل استعراضها أشير إلى بعض الكليات في هذا الموضوع في النقاط الآتية:

- إن «من تتبع أحكام الفقه الإسلامي لم يجد فرقاً بين أهلية الرجل والمرأة في شتى أنواع التصرفات، فلقد أعطى الإسلام المرأة وأحلها المكانة اللائقة بها في عدة مجالات»([103]). أي أن «التسوية بين الرجل والمرأة في العبادات البدنية والحدود- من كمال الشريعة وحكمتها ولطفها، فإن مصلحة العبادات البدنية ومصلحة العقوبات، الرجال والنساء مشتركون فيها، وحاجة أحد الصنفين إليها كحاجة الصنف الآخر، فلا يليق التفريق بينهما، نعم فرقت بينهما في أليق المواضع بالتفريق... إلى أن قال: وسوت بينهما في وجوب الحج لاحتياج النوعين إلى مصلحته، وفي وجوب الزكاة والصيام والطهارة.»([104]). ونجد أن الإسلام أحل المرأة المكانة اللائقة بها في ثلاثة مجالات رئيسة([105]):

1- المجال الإنساني: فاعترف بإنسانيتها كالرجل، وهو الأمر الذي كان مرفوضاً عند أكثر الأمم السابقة.
2- **المجال الاجتماعي**: حيث فتح أمامها مجال التعلم، وأكرمها بحفاوة اجتماعية لا يعرف لها نظير عند غير المسلمين، فلها حق الأمومة على ولدها، وحق الأخوة على إخوتها، وحق الزوجية على زوجها، وحق البنوة على والديها.
3- **المجال الحقوقي**: فقد أعطاها الإسلام الأهلية الكاملة في جميع التصرفات حال بلوغها سن الرشد.

- مع وجود المساواة بين الرجل والمرأة كما سبق بيانه إلا أننا نجد أن الإسلام قد فرق بينهما في بعض الجوانب، وهذا التفريق هو من باب تحقيق العدل وإعطاء كل ما يناسبه بحسب طبيعته، وعند التأمل في هذه

---

[103]() إعلام الموقعين (2/168).
[104]() انظر: المرأة بين الفقه والقانون للسباعي، ص(22) (بتصرف).
[105]() المرأة في الشريعة الإسلامية والموروث الفقهي/ أنور صالح أبو زيد (بتصرف).

الفروق نجد أنها خاضعة لاعتبارات معينة تعود إلى طبيعة تكوين كل من الجنسين، ضعفاً وقوة، ونقصاً وكمالا، وتحملاً وأداء، ونحو ذلك، فإذا تساوت مع الرجل في جانب من الجوانب بحيث لا يكون لهذه الاعتبارات أثر، فليست حينها قاصرة عن الرجل.

- «إن من أهم المقاصد التي أراد الإسلام تحقيقها في هذه الحياة: العدل الذي يعني وضع الشيء في موضعه اللائق به، وعليه نجد أن الإسلام أناط بالرجل من الأعمال والمهام ما يتناسب مع قدراته وإمكانياته، كما أناط بالمرأة ما يناسب قواها الجسمية والعقلية»([106])

وبعد فأهم ما دل عليه الحديث:

1- من تفاصيل مسؤولية المرأة المسلمة قيامها بالعبادات الواجبة، ونص الحديث على عبادتين هما رأس العبادات: الصلاة والصيام، وكما سبق بيانه أن تلك العبادتين مجال عظيم لمنافسة المرأة؛ إذ هما يقضيان في البيت، وهما أعمال بدنية ولا تحتاج إلى مال، أو خروج، أو تكلف، والعاقلة من تعمل لنفسها جدولاً يكون محلا للمنافسة، وذلك بإحسانهما، وكثرة النوافل منهما، وكيف لا وهما ركنان من أركان الإسلام.
2- كما بين الحديث أن من أعظم مسؤولياتها الاجتماعية حفاظها على الأسرة، وأهم عنصر في ذلك طاعتها لزوجها بالمعروف، وهذا بلا شك لا يتعارض مع مبدأ القوامة بل هو إكرام وعزة لها، واستقامة لحياتها،وظل ظليل لبيتها، وأمانة لأسرتها وحسن نتاج لأبنائها وبناتها.
3- وبين الحديث أن أعظم حصن حصين لها ولأسرتها، في الحال والمستقبل، هو مسؤوليتها تجاه نفسها، وأدقها مسؤوليتها بحفظ فرجها وما يتطلب ذلك من وسائل معينة لها، وأعظم بهذا من حفظ وأعظم بآثاره من آثار.
4- وبين الحديث أن تلك مسؤوليات عظام لها نتائج عظيمة تصل بصاحبتها إلى دخول الجنة من أي باب من أبوابها فلا يغلق عنها باب، وهذا من أكبر الحوافز للمنافسة في القيام بهذه المسؤوليات.
5- وعليه فإن من العقل والحكمة والحصافة للمرأة أن تصوغ حياتها وفق

106

المنهج العظيم ويا له من منهج سهل ميسور لتلقى الله سبحانه وتعالى فيجازيها أعظم الجزاء وأجزله.

أعان الله بناتنا ونساءنا على ذلك وحقق لهن مرادهن في الدنيا والآخرة، إنه قريب مجيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

أ.د . فالح بن محمد بن فالح الصغيّر

بريد الكتروني: faleh@alsunnah.com

■¤■¤

المراجع بعد القرآن الكريم

1- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (ط السنة) تقي الدين ابن دقيق العيد.تحقيق: أحمد محمد شاكر: مكتبة السنة: 1414 – 1994 ط: 1.
2- أحكام النساء لابن الجوزي - تحقيق: زياد حمدان -دار الفكر - الطبعة الأولى 1409/ 1989
3- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم/ مصدر الكتاب : موقع يعسوب الجواهر المضيئة، وأبجد العلوم - القنوجي - أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم -صديق بن حسن القنوجي -دار الكتب العلمية – بيروت1978 . تحقيق: عبد الجبار زكار .
4- آداب الزفاف آداب الزفاف في السنة المطهرة- محمد ناصر الدين الألباني: المكتبة الإسلامية – الأردن 1409 ط/2.
5- أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية، زياد محمد العاني، زياد العاني، دار عمار للنشر والتوزيع- ط1.
6- الأسرة والعولمة لفؤاد بن عبدالكريم نشرته مجلة البيان في تقريرها الإستراتيجي – الإصدار الثالث.
7- أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، عبدالرحمن النحلاوي ، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، 1425هـ .
8- الإنسان وحريته في الإسلام لمحمود بابلي الإنسان وحريته في الإسلام، محمود بابلي، الطبعة الأولى، 1411هـ، دار الشبل، الرياض.
9- الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف - أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر - مجموعة محققين – وراجعه وعلق عليه أحمد بن سليمان - دار الفلاح.
10- البداية النهاية «البداية والنهاية (ط. بيت الأفكار) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي أبو الفداء عماد الدين تحقيق: حسان عبد المنان.
11- بناء الأسرة المسلمة في ضوء الكتاب والسنة. الشيخ خالد العك: دار المعرفة للنشر والتوزيع - من بحوث العلماء في ضوء الكتاب والسنة.

12- التحرير والتنوير/الشيخ محمد طاهر ابن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 2000 م .
13-تفسير القرآن الحكيم - الشهير بـ «تفسير المنار» - محمد رشيد رضا - طبعة نادرة - الطبعة الثانية 1366 هـ - 1947 م.
14-تفسير القرآن العظيم «تفسير ابن كثير» إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي أبو الفداء عماد الدين، تحقيق: سامي بن محمد السلامة (1420 هـ= 1999) ط/2، دار المعرفة – بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة (1996م).
15- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، إشراف محمد عوض مرعب، الطبعة الأولى 2001 م.
16- جامع الأصول جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد - Pdf: محمد بن سليمان المغربي تحقيق: سليمان بن دريع أبو علي مكتبة ابن كثير - دار ابن حزم.
17- الحاكم في المستدرك على الصحيحين - محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: دار الكتب العلمية - بيروت.
18- حق الحرية في العالم - وهبة الزحيلي، الطبعة الأولى، 1421هـ،دار الفكر، بيروت، دمشق.
19-سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف – الرياض – المملكة العربية السعودية 1995م.
20-سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي .
21-السنن الكبرى: أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1994م تحقيق محمد عطا.
22-سنن النسائي الكبرى- كتاب النكاح- سنن النسائي الكبرى : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي - دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1411 - 1991 هـ.
23-شرح صحيح مسلم: النووي، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان 1987م.

24- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، دار الجيل – بيروت – لبنان، الطبعة السلطانية 1313هـ.
25- صحيح الجامع الصغير: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، عام 1388 هـ.
26- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي – بيروت – لبنان 1999م
27- الفتاوى مجموع الفتاوى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار: دار الوفاء
الطبعة: الثالثة، 1426 هـ / 2005 م مصدر الكتاب: موقع الإسلام
28- فتح الباري: ابن حجر العسقلاني، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت – دمشق، مكتبة الغزالي 1988
29- في ظلال القرآن–سيد قطب- مصدر الكتاب: موقع التفاسير: http://www.altafsir.com
30- قيم السلام في كتب التفسير والحديث والتربية الوطنية في المرحلة المتوسطة بالمملكة العربية السعودية، صالح بن يحي الزهراني جامعة أم القرى -كلية التربية- مكة المكرمة قسم التربية الإسلامية والمقارنة - *1425*هـ-*1426*هـ.
31- كتاب إعلام الموقعين إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله: دار الجيل - بيروت، 1973 تحقيق: طه عبدالرءوف سعد.
32- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور، نشر أدب الحوزة، قم – إيران 1405هـ.
33- مجلة العربي العدد 330 مايو 1986.
34- مجموع الفتاوى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار: دار الوفاء الطبعة: الثالثة، 1426 هـ / 2005 م مصدر الكتاب: موقع الإسلام.
35- محاسن الإسلام، محمد العرفج، إلكتروني:

http://www.islamhouse.com/p/66723
36- مدخل إلى أصول التربية الإسلامية، محمد عبد الرحمن الدخيل. ط ٢، دار الخريجي للنشر والتوزيع الرياض، ١٤٢٤ هـ،
37- المرأة المسلمة، وفقه الدعوة إلى الله، علي عبد الحليم محمود، فقه الدعوة إلى الله» للأستاذ عبد الحليم محمود - سلسلة إحياء فقه المرأة -المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله - علي عبد الحليم محمود /دار الوفاء بمصر.
38- المرأة بين الفقه والقانون، نقلا عن أنور صالح أبو زيد (بتصرف); مصطفى السباعي; دار الوراق للنشر والتوزيع - بيروت; سنة النشر: 1420 – 1999.
39- المرأة في الشريعة الإسلامية والموروث الفقهي:
http://dawacenter.net/download/almaraa.pdf
40- معالم التنزيل معالم التنزيل (تفسير البغوي)- ط. دار طيبة - الحسين بن مسعود البغوي أبو محمد; تحقيق: محمد عبد الله النمر.
41- معالم السنن -أبو سليمان الخطابي تحقيق- محمد راغب الطباخ طبعه وصححه: محمد راغب الطباخ - الطبعة الأولى : 1351 هـ - 1932 م.
42- معجم مقاييس اللغة: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، عناية الدكتور محمد عوض مرعب، الطبعة الأولى 2001 م .
43- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد: دار الفكر – بيروت - الطبعة الأولى، 1405
44- المفصل في أحكام المرأة المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية -عبد الكريم زيدان - مؤسسة الرسالة : 1413 – 1993 ط/2 .
45- مقاييس اللغة والمفردات معجم مقاييس اللغة تحقيق : أحمد ابن فارس- دار الكتب العلمية ط 1/ 1999.
46- الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة المؤلف:

حسين بن عودة العوايشة - المكتبة الإسلامية (عمان - الأردن)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان) الطبعة: الأولى، من 1423 - 1429 هـ
47- الموطأ: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ) تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي - مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات الطبعة: الأولى، 1425هـ - 2004م.
48- نظام الأسرة في الإسلام، محمد عقلة، محمد عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ط1، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، 1411هـ/1990م.

■▫■▫

م	الموضوع	الصفحة
1	المقدمة	3
2	**الوقفة الأولى**: نص الحديث وتخريجه	5
3	**الوقفة الثانية**: التحليل اللفظي والمعنى الإجمالي	6
4	**الوقفة الثالثة** : المرأة والتكريم	8
5	**الوقفة الرابعة: لَيْسَ الذَكَرُ كَالْأُنْثَى .....**	**14**
6	**الوقفة الخامسة: منطلقات أساسية .....**	**19**
7	**الوقفة السادسة: تنوع التكاليف .....**	**33**
8	**الوقفة السابعة: المرأة في العبادات .....**	**36**
9	**الوقفة الثامنة: وأطاعت زوجها .....**	**51**
10	**الوقفة التاسعة: وحفظت فرجها .....**	**57**
11	**الوقفة العاشرة: الترغيب والمنهج التربوي .....**	**71**
12	**الوقفة الخيرة: تكاليف لم تذكر .....**	**78**
13	**الخاتمة .....**	**80**
14	**فهرس المراجع .....**	**83**
15	**فهرس الموضوعات .....**	**88**